



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

أثر تاريخ النص الحدیثی فی توجیه المعانی
عند شرایح الحدیث
دراسة تطبیقیة

الدکتور

یوسف جوده یسن یوسف

أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد - جامعة طيبة
المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

مسئلة هـ

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد السادس والتلاته، لعام ١٤٣٨هـ / ٢٠١٧م
والموعدة بدار الكتب تحت رقم ٦١٥٧ / ٢٠١٧م

جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

أثر تاريخ النص الحدِيثِي في توجيهه المعاني
عند شرَاحِ الحديثِ
دراسة تطبيقية

الدكتور

يوسف جوده يسن يوسف
أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد - جامعة طيبة
المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا، وَمَنْ سَيَّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، الحمد لله العزيز الحكيم، العلي الكبير أمر أهل العلم وأخذ عليهم الميثاق ببيان الوحي المنزل إليهم، فقال تعالى: **الْتَّبَيِّنَةُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ**^(١)، وأنَّهُ **أَمَرَ كُلَّكُو** بذلك بإقامة الدين وعدم التفرق فيه، فقال تعالى: **شَرَعْ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبِيرٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ**^(٢).، وأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

आधार:

إِنَّهُ مَمَّا لَا شَكَ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ مَعْرِفَةَ مَعْانِي نَصوصِ السُّنَّةِ تَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ التَّارِيخِ، وَتَحْتَاجُ كَذَلِكَ إِلَى عَقْلٍ وَفَهْمٍ لِلْوُصُولِ لِلْمَعْنَى الْعَمِيقَةِ فِيهَا وَاسْتِبْطَاطِ الْأَحْكَامِ؛ وَلَأَنَّ شَهَادَةَ التَّارِيخِ لَا يَمْاثِلُهَا وَلَا يَدْانِيهَا شَهَادَةً؛ بَلْ هِيَ مِنْ أَقْوَى الْمَرْجَحَاتِ فِي حَالِ الاضْطِرَابِ وَكَثْرَةِ الْأَقَوَاعِيلِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ،

(١) سورة آل عمران آية (١٨٧).

(٢) سورة الشورى آية (١٣).

فكانت دراسة ومعرفة أثر تاريخ النص في توجيه المعاني عند شرائح الحديث النبوى، الجديد في مقطعيه ونهايته، القديم في مشربِه وأصالته، من أجل المهمات في علم دراية الحديث، ولمن لا يكتفى بالخبر عن المعالنة، إذ ليس كل من رام معانى نصوص الحديث وجدها، فقد حيرت عقول الأفذاذ من علماء هذه الأمة، فإذا علم ذلك ظهرت قيمة التاريخ للنصوص الحديثية، فهي بمثابة الحق للعيون لمن أراد التحقيق ومعرفة المعانى والترجيح بينها، ولি�أخذ منها المتأمل فى معانى الحديث النبوى الأحكام على بصيرةٍ وبينةٍ، ويذر ما يذر على بصيرةٍ وبينةٍ.

ولاشك أنَّ موجهات وأدوات معرفة المعاني عند شرائح الحديث كثيرة، فمنها ما يختص باللغة والسياق، ومنها ما يختص بأسباب ورود الحديث، ومنها ما يختص بتاريخ الحدث أو النص، وغير ذلك كثير فليس المقام حصر تلك الأنواع؛ وإنما لبيان أنَّ أداة تاريخ الحديث أو النص تدرج تحت تلك الأدوات، وكثيراً ما تذكر لنا كُتب التاريخ والترجمة وشرائح الحديث أزمنةً ويستدلون بها، بعضها يبدو واضحاً وصريحاً، والبعض الآخر عميق الغوص طويلاً الذيل، وبإمعان النظر في كتبهم يجد الباحث الكثير من هذه العلوم والأدوات، وأنهم في ثابياً كتبهم قد استخدمو دلالة تاريخ حدوث هذه النصوص في الترجيح بين المعانى في الألفاظ التي قد تكون مشتركة، أو تحتمل أكثر من معنى، وغير ذلك من أوجه الترجيح ومعرفة المعانى والاستنباط، مما سنبيّنه إن شاء الله في هذه الدراسة، وفيها أيضاً نحاول إلقاء الضوء على تلك العلوم والأدوات وذكر الأمثلة التطبيقية عليها من مصنفات شرائح الحديث النبوى.

مشكلة البحث:

كان محتم على الناظر والباحث في مصنفات شراح الحديث من علماء الأمة الإسلامية أن يعي أنهم استخدمو تاریخ النصوص في بيان حقائق علمية، واستبطاط الأحكام، والترجيح بين المرويّات، وبيان المشكّل من السنة؛ فكان من أصعب المهمات على الباحث أنْ يثبت أنهم استخدمو ذلك العلم العزيز، ولاسيما في بيان تحديدهم لتاريخ النصوص الحديثية بطريقة علمية وتوثيق ذلك، فإذا ظهر هذا فإنَّه يقودنا إلى سؤالٍ غایة في الأهمية وهو هل يمكن تحديد جميع تواریخ النصوص الحديثية؟، في الحقيقة إننا نجد صعوبة في الموافقة على هذا القول؛ لأنَّ كثيراً من النصوص الحديثية لا يُعلم لها تاريخ يمكن الاعتماد عليه في تحديد تاريخ النص؛ على الرَّغم من أننا بالقطع نجزم أنَّ هذه الأحداث قد وقعت في زمنِ محدِّد وكانت في عهد النَّبُوَّة، ومن الصُّعوبات التي واجهتني أيضاً التَّفَرِيق بين علمي النَّاسِخ والمنسوخ وعلم تاریخ النص الحديثي، وقد بيّنته في موضعه بفضل الله تعالى.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسات جديدة سابقة متصلة بهذه الدراسة بالتحديد مع طول تفتيش.

تحديد نطاق البحث:

إنَّ تحقيق واستخراج ما أجملَه علماء الحديث في مصنفاتهم عملٌ ضخمٌ كبير، ولاسيما استخراج ذلك من أغوار البحار العميق، أو إظهار فن من أبدع فنونهم المملوءة بالذخائر والنَّفَائِسِ، وسوف أحَاوَل في هذه الدراسة توضيح كيفية استخدام علماء الحديث لِتاریخ النصوص في بيان أوجه المعاني؛ ليَظْهُر للدارس أو الباحث كنوز وذخائر هذا العلم.

ومن البدئي أنّي لم أضع هذا البحث لبيان تفاصيل علم تاريخ النص الحديثي؛ وإنّما لبيان قيمته وأثره عند شرّاح الحديث النبوي؛ فكان حسبي من القلادة ما أحاط بالغُنْقِ، ورضي بِالقصد ما بلغَ المِنْزِلَ؛ لِذَلِكَ قمتُ باختيار ثلاثة من أعرقِ وأنفع شرّوح الحديث وهي: فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، والمنهاج شرح صحيح مسلم لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، والاستذكار (شرح كتاب موطأ الإمام مالك) لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي؛ كنماذج لشرّوح الحديث، وقد اعتمدتْ أشهر خمسة محاورٍ يُتَدَنَّى حولها علماء الحديث في شرحهم للحديث، وقد اجتمع فيها ما تفرق، واتصل فيها ما انقطع، واكتفيتُ بذكر ثلاثة لكل محور، وعلقت عليها ولم أطلّ النفس فيها، واقتصرتُ على ذكرِ ما له علاقة بالبحث، ومَحَلُ الشَّاهِدِ والغرض منه؛ وذلك ليظهر ما كان غامضاً من المعاني؛ وإيضاح الفكر، وإبراز معالم استخدام علم تاريخ النص الحديثي عند أولئك الشرّاح في مصنفاتهم.

خطة البحث:

المقدمة وفيها: أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، وتحديد نطاق البحث، ومنهجية البحث، وخطة البحث، والدراسة تشتمل على ستة مباحث.

المبحث الأول: تاريخ النص في الحديث النبوي، وارتباطه بالعهد النبوي.

المبحث الثاني: أثر تاريخ النص على الفهم الصحيح، وسلامة الاستنباط.

المبحث الثالث: أثر تاريخ النص في الجمع أو الترجيح بين النصوص.

المبحث الرابع: أثر معرفة التاريخ النص في إيضاح المشكل في متن الحديث.

المبحث الخامس: أثر معرفة تاريخ النص في إثبات تعدد القصة، أو نفي تعددتها.

المبحث السادس: أثر معرفة تاريخ النص في توجيه دلالة الحديث.
الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.
قائمة المصادر والمراجع.

منهج البحث:

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي التحليلي:
فالأول: يكون بجمع وفحص ودراسة المادة العلمية للدراسة المتمثلة في الأمثلة التطبيقية على أثر تاريخ النص الحديثي في توجيه المعاني عند شرائح الحديث في المحاور المذكورة سالفاً،

والثاني: في استعمال الوصف التحليلي، والتوثيق العلمي للنصوص واستخدام الطرق العلمية للوصول إلى النتائج المرجوة من الدراسة، فاتبعت المنهج التالي:

١ - ذكر الأحاديث المرفوعة من أصول الشروح المذكورة في نطاق البحث مع اختصار الإسناد وذكر الصاحبي الرأوي للحديث لما له من فوائد في تحديد تاريخ النص النبوى.

٢ - في محاور الدراسة أقوم بشرح مختصر للمحور وبيان أهميته، وعلاقته بتاريخ النص إجمالاً، مع توضيح المصطلحات المستخدمة في محور البحث لنظهر أهمية تاريخ النص فيه.

٣ - أنقل نص الإمام في شرح الحديث المبين لاستخدام تاريخ النص فإن كان النص طولاً اقتصرت على المقصود منه، ثم أعلق عليه لزيادة إيضاح أثر تاريخ النص في المحور المذكور.

- ٤- إذا كان هناك تعليقات لبعض شرّاح الحديث غير المذكورين في نطاق البحث مما يفيد بيان استخدام تاريخ النَّصِّ، وزيادة الإيضاح ذكرتها في التعليق على شرح الحديث.
- ٥- وقت التَّواريخ الخاصة بتاريخ النَّصِّ من المصادر التَّاريجية المعتمدة والموثوق بها مع مقارنة ذلك بالتَّواريخ التي ذكرت في نصوص الحديث.
- ٦- إذا كان هناك اختلاف في توارييخ الحديث رجحتُ تاريخاً واحداً تبعاً للأدلة، ولكلام المحققين من أهل الحديث، وما اتفق عليه أهل السير.

المبحث الأول تاريخ النص في الحديث النبوي

قبل الخوض في معرفة تاريخ النص وتأثيره في توجيه المعاني والترجيح عند علماء الحديث يجب معرفة المقصود بتاريخ النص وما لازمه من معانٍ، وبما أنَّ الأشياء لا تعرفُ إلا بحقائقها وأنواعها وأمثالها وأضدادها، فسوف نتكلّم في هذا المبحث عن تلك المصطلحات، ثم نحاول الجواب عن تساؤل مهم وهو: ما الفائدة من وراء التحليل بشكلٍ دقيقٍ لتواريخ حدوث النص الحديثي، وما لازمه من أحداث وواقع؟؛ وذلك لبيان أهمية تاريخ النص في الحديث النبوي.

المطلب الأول مصطلحات البحث

التاريخ لغة: أصل التاريخ أَرْخَ، وجاء في لسان العرب: "أَرَخَ: (التَّارِيخُ)
وَ (النَّوْرِيخُ) تَعْرِيفُ الْوَقْتِ تَقُولُ (أَرَخَ) الْكِتَابَ بِيَوْمٍ كَذَا، وَقْتَهُ وَالْوَأْوَفُ فِيهِ
لُغَةً"^(١)، وقال صاحب المصاحف: "أَرَخْتُ الْكِتَابَ بِالتَّقْرِيلِ فِي الْأَشْهَرِ وَالتَّخْفِيفِ
لُغَةً حَكَاهَا ابْنُ الْقَطَاعِ إِذَا جَعَلْتُ لَهُ تَارِيХَا وَهُوَ مُعَرَّبٌ وَقِيلَ عَرَبِيًّا وَهُوَ بَيَانٌ
إِنْتِهَاءِ وَقْتِهِ".^(٢)

(١) محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، (٤/٣).

(٢) أحمد بن محمد الفيومي، المصاحف المنير في غريب الشرح الكبير، (١١/١).

التاریخ اصطلاحاً: "أَنَّهُ فَنَّ يَبْحَثُ عَنْ وَقَاءِ الزَّمَانِ، مِنْ حَيْثِيَّةِ التَّعْبِينِ وَالْتَّوْقِيتِ، بَلْ عَمَّا كَانَ فِي الْعَالَمِ. وَأَمَّا مَوْضِعُهُ، فَإِلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَالزَّمَانُ، وَمَسَائِلُ أَحْوَالِهِ الْمُفَصَّلَةُ لِلْجُزِئَاتِ تَحْتَ دَائِرَةِ الْأَحْوَالِ الْعَارِضَةِ الْمُوْجَدَةِ لِلْإِنْسَانِ، وَفِي الزَّمَانِ".^(١)

النص لغة: أصل لفظة "النص" تدور على معانٍ في اللغة فمنها: رفع الشيء، والظهور وكل ما أظهر فقد نص، ومنه لفظة: "المنصة"، ونهاية الشيء وغايته، ومادة "(نص) النون" والصاد أصل صحيح يدل على رفع وارتفاع وانتهاء في الشيء. منه قولهم نص الحديث إلى فلان: رفعه إليه. والنـصـ في السـيـرـ أـرـفـعـ.^(٢)

النص اصطلاحاً: قال المازري: "وهو عند الأصوليين اللفظ الكافش لمعنى الذي يفهم المراد به من غير احتمال، بل من نفس اللفظ، وهكذا حدة بعضهم، فإنه اللفظ الكافش للمعنى بنفسه، وبعضهم يذكر هذا المعنى بطريقه أخرى في العبارة فيقول: ما يفهم المراد منه على وجه لا احتمال فيه".^(٣)

وأرى أن يعرّف النـصـ اصطلاحاً على وجه العموم بأنه كلـ كلامـ مفـيدـ يـظـهـرـ المعـنىـ المرـادـ مـنـهـ، ويـحتـويـ عـلـىـ جـمـلةـ وـمـاـ فـوـقـهـاـ وـمـاـ دـوـنـهـاـ؛ فالـنـصـ عـنـ المـحـدـثـينـ هوـ مـنـ الـحـدـيـثـ الـمـنـقـولـ مـنـ الرـسـوـلـ (صـ).ـ إـلـىـ مـصـنـفـ الـكـتـابـ، وـعـنـ الـفـقـهـاءـ نـصـ الـقـرـآنـ أـوـ السـنـةـ أـوـ نـصـ الـإـمـامـ فـيـ الـأـحـکـامـ، أـوـ نـصـ الـمـخـطـوـطـ أـوـ

(١) عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (١٥ / ١).

(٢) أحمد بن فارس القزويني، معجم مقاييس اللغة، (٣٥٦ / ٥).

(٣) محمد بن علي بن عمر، أبو عبد الله المازري (ت: ٥٣٦ هـ)، إيضاح المحسوب من برهان الأصول، (ص ٣٠٥).

نص الكتاب وغير ذلك كثير، ومما سبق يمكن استنتاج تعريف خاص بتاريخ النص النبوي.

تاریخ النص النبوي اصطلاحاً: هو الزَّمَنُ الَّذِي حَدَثَ فِيهِ النَّصُ الْحَدِيثِيُّ المأثور عن النَّبِيِّ ﷺ سواء كان ذلك قولًا أو فعلًا أو تقريرًا، وما لازمه في العهد النبوي من أحداث وقَرَائِنَ تدل على تتحققه في هذا الزَّمَنِ المُحدَّدِ، مع اعتبار معيار التتابع في الحدوث^(١).

وبهذا التَّعْرِيف يتبَّعُ أَنَّ تاریخ النص في الحديث النبوي يُعبَّرُ عن الزَّمَنِ الذي حَدَثَ فِيهِ قولٌ أو فعلٌ أو تقريرٌ للنَّبِيِّ ﷺ في زَمَنِ البعثةِ، والحقائق التَّارِيخِيَّةُ تؤيدُ وقوعِهِ، وهذه الأحداث هي أحد العناصر المُكوِّنةُ للنص وتَدَلُّ على التتابعِ الزَّمَنِيِّ في الحدوثِ وعلاقة ذلك بباقي الأحداث، وسوف نضرب الأمثلة حتى نقرب مفهوم تاریخ النص الحديثي إن شاء الله تعالى.

ولا يرتاب أحد في أهمية النص؛ فإنه حاملُ العلومِ ومصدرُ العِرْفَانِ، وبه تُعرَفُ الحقائق التي تقوم عليها جميع المعرفات الإنسانية، وبدراسة تاریخ حدوث النص يتبيَّن لنا المُسْكُلُ من ألفاظهِ، أو الترجيح بين الروايات المختلفة، أو توجيه المعاني وغيرها ذلك كما أسلفنا من قبل، وفي ضوء ما تقدم يمكننا إدراك دور تاریخ النص في الكشف عن معانٍ الحديث النبوي الشريف، وبهذا ندرك الفوائد من وراء التحليل بشكل دقيق لتواترِيَخ حدوث النص الحديثي وما لازمهَا من أحداث؛ لاستخراج كنوز هذه النصوص.

ومما هو متَّسقٌ مع ما قبله، قادتنا آلية البحث إلى سؤال مهم: هل كان النص النبوي مُرْتَبِطًا بالتاريخ والأحداث في عهد النبوة؟ أم أنه لم يكن مُرْتَبِطًا بالأحداث؟ وهذا ما سنوضحه إن شاء الله بالتفصيل في المطلب التالي.

(١) تعريف تاریخ النص النبوي اصطلاحاً لم أجده من عرفه بعد طول بحث، وقد اسْنَبَتْ هذا بعد استقراءي لمادة التعريف في كتب اللغة والحديث والأصول.

المطلب الثاني مدى ارتباط النص النبوي بالتاريخ والأحداث

تشير المصادر والمراجع التاريخية إلى أنَّ النص النبوي كان مُرتبطةً بالأحداث في عهد النبوة ارتباطاً وثيقاً، إذ كان قولُ النبي ﷺ أو فعله أو تقريره لا يكون إلا بسبب حدث أو موقف وقع في زمانٍ مُحدَّد، وهو ما أسميه تاريخ النص الحديثي، ولا شك أنَّ العبرة من النص بعموم اللفظ المفهوم منه لا بمجرد معرفة ملابسات تاريخ النص فقط؛ وإنما هو من أدوات توجيه المعانى والترجيح بينها عند الاختلاف؛ كأسباب النزول للقرآن، وأسباب ورود الحديث وغيرها من أدوات الفهم والاستبطاء، فتاریخُ النص النبوي يُضيّع بوضوأبط عده أولها: زمن وقوع القول أو الفعل أو التقرير، وثانيها: تأثير ذلك الزمان على ما ارتبط به من أحداث، وثالثها: معرفة تتبع الأحداث السابقة واللاحقة لذلك الزمن، وبالمثال يتضح المقال فمن وقائع التاريχ والسیر ما يبيّن ذلك:

مثال من قول النبي ﷺ: ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن ابن عمر، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الْأَحْرَافِ: «لَا يُصْلِّيَ أَحَدٌ عَصْرًا إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرِدْ مَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. (١)

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكناً وليماء، (٢/١٥)، حديث رقم ٩٤٦، وكذا مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسيرة، باب المبادرات بالغزو، وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، (٣/١٣٩١)، حديث رقم ١٧٧٠.

قلت: إذا أردنا معرفة تاريخ هذا النص القولي من رسول الله (ﷺ)، ففي نص الحديث قد ذكر أنه (ﷺ) قاله "لما رجع من الأحزاب"، وذكرت لنا المصادر التاريخية أنَّ غزوة الأحزاب كانت في شوال من سنة خمس هجرية على الصحيح المعتمد^(١)، ويؤيد ذلك ما ذكره شمس الدين الذهبي بإسناده عن الزهري: "من أنَّ الخندق كانت بعد أحد بستين" ^(٢)، وذكروا أنه (ﷺ) وأصحابه حُوصروا فيها شهراً ^(٣)، فيكون زمانُ هذا القول في أوائل شهر ذي القعدة من سنة خمس هجرية، وهو تاريخ هذا النص الحديثي.

مثال من فعله (ﷺ): ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث مولىبني حارثة أنَّ سُوِيدَ بْنَ النعمانَ أخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) عَامَ خَيْرٍ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ ^(٤)، وَهِيَ أَدْنَى خَيْرٍ، «فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٣٩٣/٧)، وقد ذكرت بعض المصادر التاريخية أنَّ غزوة الأحزاب كانت في سنة أربعين من الهجرة، وتعقب ذلك ابن حجر في نفس الموضع الخلاف، ثم قال: «وقد بين البيهقي سبب هذا الاختلاف وهو أنَّ جماعة من السلف كانوا يُعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة وتلغون الأشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الأول وعلى ذلك جرئ يعقوب بن سفيان في تاريخه فذكر أنَّ غزوة بدء الكسرى كانت في السنة الأولى وأنَّ غزوة أحد كانت في الثانية وأنَّ الخندق كانت في الرابعة وهذا عمل صحيح على ذلك البناء، لكنه بناء واهٌ مخالف لما عليه الجمهور من جعل التاريخ من المحرم سنة الهجرة وعلى ذلك تكون بدء في الثانية وأحد في الثالثة والخندق في الخامسة وهو المعتمد».

(٢) محمد بن أحمد الذهبي، تاريخ الإسلام، (٢/٢٩٦).

(٣) إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، (٤/١٢٠).

(٤) هي التي أعرس بها رسول الله (ﷺ)، وهي من خبربريد، ذكره عبد الله بن عبد العزيز، أبو عبيد البكري (ت: ٤٨٧هـ) في معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواقع، (٢/٥٢٢).

باب الأَزْرَاد^(١)، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوْيِق^(٢)، فَأَمَرَ بِهِ فَثَرَّيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَكَلَنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضَيْنَا وَمَاضِمَنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». ^(٣)
 قلت: ولمعرفة تاريخ هذا النص الفعلي من رسول الله (ﷺ)، ففي نص الحديث ذُكرَ أنَّ الحادثة كانت في "عام خَيْرٍ"، وغزوة خَيْرٍ وقعت في صَفَرِ سَنَةَ سَبْعَ هجرية^(٤)، فكان فعله (ﷺ) ذلك في سَنَةَ سَبْعٍ هجرية لا يخرج عنها، وهو تاريخ ذلك النص.

مثال من إقراره (١) : ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من
حديث عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ
(صلوات الله عليهما)، قَالَ: أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحَلْمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانِ لِي «وَرَسُولُ اللَّهِ (صلوات الله عليه)
قَائِمٌ يُصْلِي بِمَنِي» حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيِ بَعْضِ الصَّفَّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلتُ عَنْهَا،
فَرَأَيْتُ (٢)، فَصَفَقْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَأَءَ رَسُولُ اللَّهِ (صلوات الله عليه)، وَقَالَ: يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ: يَمْنَى فِي حَجَّةَ الْوَدَاعِ (٣).

(١) قال ابن سيده في مادة [ز ود] الزَّاد: طَعَامُ السَّفَرِ وَالْحَاضِرِ، وَالجَمْعُ: أَزْوَادٌ. وَتَزْوَدُ: اتَّخَذَ زَادًا، وَزَوَّدَهُ بِالزَّادِ. كما في المِحْكَمِ وَالْمَحِيطِ الْأَعْظَمِ، (٩٨ / ٩).

(٢) السُّوِيقُ مَا يَعْمَلُ مِنْ الْحَنْطَةِ وَالشَّعِيرِ مَعْرُوفٌ، كَمَا فِي الْمُصَبَّاحِ الْمُنِيرِ، (١/٢٩٦).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المعازي، باب غزوة خيبر، (١٣٠/٥)، رقم: ٤١٩٥.

(٤) محمد بن عمر، الواقدي، المغازي، (٢ / ٦٣٤).

(٥) قال الجوهرى فى مادة [رتع] رتعت الماشية ترتع رُتوعاً، أي أكلت ما شاعت. ويقال: خرجنا نرتع ونلعب، أي ننعم ونلهو، كما فى الصحاح تاج اللغة، (١٢١٦). /٣

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب حج الصبيان، (١٨/٣)، رقم: ١٨٥٧
وكذا مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، (٣٦١/١)، رقم:

فَلَتْ: لمعرفة تاريخ هذا النص من إقرار رسول الله (ﷺ)، نجد في نص الحديث أنَّ الحادثة كانت في حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وذكرت المصادر التَّارِيخِيَّةُ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) خَرَجَ إِلَى الْحَجَّ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَقِيَّنَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ مِنْ سَنَةِ عَشْرٍ هجرية^(١)، لكنَّ النَّصَ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) كَانَ قَائِمًا يُصلِّي بِمِنْيَ فِي كُونَ تاريخ نص هذه الحادثة في شهر ذِي الحِجَّةِ مِنِ السَّنَةِ العَاشرَةِ.

ونحن نَجُولُ فِي جَبَابَاتِ هَذَا الْبَحْثِ، وَفِي ضَوْءِ هَذِهِ الْحَقَائِقِ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَسْتَنْجِ أَنَّ النَّصَ النَّبَويَّ كَانَ مُرْتَبَطًا بِالْأَحَدَاثِ فِي عَهْدِ النَّبُوَّةِ ارْتِبَاطًا وَثِيقًا، وَلَيْسَ بِالضَّرُورِيِّ أَنْ يَذَكُّرَ الرَّاوِيُّ أَوْ النَّصُ شَيْئًا يَدْلُلُ عَلَى الزَّمَنِ كَمَا فِي الْأَمْثَالِ السَّابِقَةِ؛ وَإِنَّمَا يُحْسَبُ زَمْنَ النَّصِ بِأَدْوَاتٍ يَعْرَفُهَا الْخَبَرَاءُ فِي النُّصُوصِ الْحَدِيثِيَّةِ، مِثْلِ جَمْعِ الْطُّرُقِ وَالْمَرْوِيَّاتِ، وَمَعْرِفَةِ مُخْرِجِ الْحَدِيثِ، وَتَارِيخِ إِسْلَامِ الصَّحَابِيِّ الرَّاوِيِّ لِلْحَدِيثِ الْمُشْتَرِكِ فِيهِ، وَتَارِيخِ الْوَفُودِ، وَأَحَدَاثِ وَوَقَائِعَ الْغَزَوَاتِ، وَقَرَائِنَ أُخْرَى كَثِيرَةٍ تَدْلُلُ عَلَى زَمْنِ النَّصِ الْحَدِيثِيِّ، وَلَيْسَ الْمَقَامُ مَقَامًا تَفْصِيلِ ذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ الإِشَارَةُ إِلَيْهَا.

وَلَمْ تَكُنْ الْأَسْبَابُ وَالْدَّوَافِعُ لِدِرَاسَةِ تَارِيخِ النَّصِ الْحَدِيثِيِّ لِمَجْرِدِ مَعْرِفَةِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ مِنِ الْحَدِيثِ بَلْ كَانَ أَعْقَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَسُوفَ نُبَيِّنُ فِي الْمَبَاحِثِ التَّالِيَّةِ أَثْرَ مَعْرِفَةِ تَارِيخِ النَّصِ الْحَدِيثِيِّ فِي تَوْجِيهِ الْمَعْانِي وَهُوَ قَلْبُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَالْجَدِيرُ بِالذِّكْرِ أَنَّ اسْتِخْدَامَ التَّارِيخِ لِتَحْدِيدِ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ مِنِ الْحَدِيثِ لَيْسَ كَاسْتِخْدَامِ تَارِيخِ النَّصِ الْحَدِيثِيِّ اجْتَمَعاً فِي اسْتِخْدَامِ التَّارِيخِ؛ وَلَكِنْ افْتَرَقا فِي طَرِيقَةِ اسْتِعْمَالِ التَّارِيخِ وَأَثْرَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ مَفَاصِلِ الْعِلُومِ؛ فَالنَّسِخُ اصْطِلَاحًا: هُوَ رَفْعُ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ^(٢)، أَيْ إِنَّهُ رَفْعُ الْحُكْمِ

(١) عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية، (٦٠١/٢).

(٢) أبو القاسم هبة الله بن سلمة البغدادي، الناسخ والمنسوخ، (ص ٢٠).

بعد ثبوته، وأنه الخطاب الدال على ارتقاء الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا به مع تراخيه عنه^(١)، وجمهور العلماء على أن النسخ لا يقع إلا في الأمر والنهى ولو بلفظ الخبر، وخلاصة ذلك أن النسخ يستخدم التاريخ لمعرفة الحكم المتقدم لإزالته وإحلال محله الحكم المتأخر.

وأما استخدام تاريخ النص العدائي فهو أعمق وأشمل من مجرد معرفة الحديث المتقدم أو المتأخر وحسب؛ وإنما يدخل كما أسلفنا في الاستباط، والترجيح بين الأقوال، وتفسير المُشكّل، وغير ذلك كثير، ولا يمكن تصور ذلك إلا بضرب الأمثلة؛ لذا اخترت بعض النماذج من تراث شرائط الحديث النبوي الشريف فإنه قد مليء بكلوز خفيات، وفوائد كامنات، وعلوم راسخات فاقوا بها عصرهم، وكان لهم قصب السبق فيها.

ومن هذه العلوم علم تاريخ النص العدائي الذي استخرجاه من هذا التراث العظيم بفضل الله وحده، واختارت هذه النماذج بدون أن يكون لدى أسباب للترجح بينها؛ وإنما هو عرض لبعض استخدامات علماء الحديث لتاريخ النص لبيان أوجه المعاني، واستخراج الفوائد والحكم والأحكام؛ وكان غرضي من إيرادها بروز قيمة تاريخ النص في توجيه المعاني، وضرب الأمثلة التطبيقية نرجو أن تكون هي السبيل بأمر الله لأن تقرب المستعصي، وتفتح المستغلق، وتجمع المتفرق البعيد، وتحرر الغير محَرَر.

(١) أبو بكر محمد بن عثمان الحازمي، الاعتبار في النسخ والمنسوخ، (ص ٦).

المبحث الثاني

أثر تاريخ النص على الفهم الصحيح، وسلامة الاستنباط

إنَّ من نفَائِسَ مَا يُعْلَمُ في علم درَأِيَةِ الْحَدِيثِ معرفةِ التَّوَارِيخِ التي تفسِّرُ الواقعَ، وتَحدِّدُ المَعَالِمَ، وترجحُ بِالْأَدَلَّةِ الدَّائِمَةِ مَسَارَ النَّصِّ وَمَقْصُودُهُ؛ مَمَّا يُؤْدِي إِلَى أَنوارِ الْفَهْمِ وَالْاسْتِنبَاطِ الصَّحِيحِ، قَالَ النَّوْوَيُّ: "وَلَكَدَ أَحْسَنَ الْقَائِلُ: مَنْ جَمَعَ أَدَوَاتَ الْحَدِيثِ اسْتَتَارَ قَبْلَهُ وَاسْتَخْرَجَ كُنُوزَهُ الْخَفِيَّاتِ" (١)، فَإِنَّ الْحَكْمَةَ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ أَنَّى وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا (٢)، وَلَا يَمْكُنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْرِكَ حَقْيَةَ أَيِّ عِلْمٍ، أَوْ أَنْ يَكْشِفَ خَبَابِيَاهُ إِلَّا بِالْغُوصِ فِي أَعْمَاقِ زَوَّابِيَاهُ.

وَعِلْمُ تَارِيخِ النَّصِّ النَّبَوِيِّ يَعْتَمِدُ عَلَى طَرَقِ تَحْدِيدِ وَحْسَابِ الزَّمَنِ الَّذِي حَدَثَ فِيهِ القَوْلُ أَوِ الْفَعْلُ أَوِ التَّقْرِيرُ، وَسُوفَ نَجِدُ فِي الْأَمْثَلَةِ التَّالِيَّةِ أَنَّ أَلْمَةً شُرَّاحَ الْحَدِيثِ يَذَكُّرُونَ مَباشِرَةً تَارِيخَ النَّصِّ الْمَحْدُودِ، ثُمَّ يُبَيَّنُونَ أَوْ يُرَجَّحُونَ عَلَى ضَوْءِ هَذَا التَّارِيخِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ مَفْصِلٍ لِكَيْفِيَةِ تَحْدِيدِهِمْ لِهَذِهِ التَّوَارِيَخِ؛ وَذَلِكَ إِمَّا أَنَّ يَكُونَ قَدْ حَسَبَهُ بِقَرَائِنَ وَمَرْوِيَّاتٍ اسْتَحْضَرَهَا مِنْ حَفْظِهِ، أَوْ أَنَّهُ أَخْذَهَا مِنْ شِيْخِهِ، أَوْ مَنْ قَدْ حَسَبَهَا بِقَرَائِنَ وَمَرْوِيَّاتٍ كَذَلِكَ؛ وَلِذَّا قَدْ خَفَّيَ عَلَيْنَا هَذَا الْعِلْمُ الْجَلِيلُ "عِلْمُ تَارِيخِ النَّصِّ النَّبَوِيِّ"، فَهُوَ أَشَبَّهُ بِعِلْمِ عَلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ هَذِهِ

(١) يحيى بن شرف، النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، (١/٤).

(٢) حديث إسناده ضعيف جداً؛ لكنَّ معنى المتن صحيح وهو المراد من ذكره، أخرجه الترمذى في السنن، أبوابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفَقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ، (٥١/٥)، برقم ٢٦٨٧، وأبي ماجة في السنن، كتاب الزهد، بَابُ الْحِكْمَةِ، (٢/١٣٩٥)، برقم ٤١٦٩، مداره على إبراهيم بن الفضل المخزومي، متروك الحديث انظر تهذيب التهذيب لابن حجر (١/١٥٠).

الجهة، وفي هذا المبحث سوف نحاول توضيح كيفية استخدام أولئك القوم لهذه التوارييخ في التوصل للفهم الصحيح، وسلامة الاستنباط.

المثال الأول: ما أخرجه البخاري في الصحيح، من حديث محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم (١)، قال: أضللتُ بعيراً لي، فذهبتُ أطلابه يوم عرفة، فرأيتُ النبيَّ (ﷺ) واقفاً بعرفة، فقلتُ: «هذا والله من الحمسِ فما شأنه ها هنا».^(١)

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "وقال الكرماني^(٢): وقف رسول الله (ﷺ) بعرفة كانت سنة عشر، وكان جبير حيئذ مسلماً لأنَّه أسلم يوم الفتح؛ فإنَّ كان سؤاله عن ذلك إنكاراً أو تعجبًا فلعله لم يبلغه نزول قوله تعالى: ثم أفيضوا من حيث أفضى الناس، وإنْ كان للاستفهام عن حكم المخالف عمَّا كانت عليه الحمس فلا إشكال".^(٣)

قلت: قال الأزهري: "الخمسُ: قريش ومن ولدت قريش وكناة، وجديلة قيس، وهم فهم وعذوان ابنا عمرو بن قيس عيلان، وبني عامر بن صعصعة هؤلاء الحمس، سمواً حمساً لأنهم تحمسوا في دينهم أي تشددوا، قال: وكانت الحمس سكان الحرم، وكانت لا يخرجون أيام الموسم إلى عرفات، وإنما يقفون بالمزدلفة".^(٤)

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة، (١٦٢/٢)، رقم: ١٦٦٤.

(٢) انظر: محمد بن يوسف، الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، (٨/١٦٠).

(٣) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٥١٧/٣).

(٤) محمد بن أحمد الأزهري، تهذيب اللغة، (٤/٢٠٦).

وقد حلَّ هذا الإشكال في فهم معنى الحديث الحافظ ابن حَجَر فذكر أنَّ جُبَيْرَ بْنِ مُطْعِمٍ (رض) أنكر وتعجب من وقوف رسول (ص) بعرفة لأنَّه من قريش؛ على الرغم من أنَّه في هذه الحادثة كان مُسْلِماً، فقال: وقفة رسول الله (ص) بعرفة كانت سنة عَشْرٍ وكان جُبَيْرٌ حينئذ مُسْلِماً لأنَّه أسلم يوم الفتح، فقال: فلعلَّه لم يبلغه نُزُولُ قوْلِه تَعَالَى: "ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ"، فرفع الظنَّ أنَّه لم يكن مُسْلِماً وقتئذٍ، أو الظنُّ بأنَّه يعترض على رسول الله (ص) حاشاه من ذلك، فكان الفَهْمُ الصَّحِيحُ للنَّصِّ بسبب معرفة تاريخ النَّصِّ.

المثال الثاني: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ عَنْيَمِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَاصٍ (رض) عَنِ الْمُتَّعَةِ؟ فَقَالَ: «فَعَلَنَا هَا وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعَرْشِ، يَعْنِي بَيْوتَ مَكَّةَ».^(١)

قال النووي في شرح مسلم: "وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعَرْشِ فَالإِشَارَةُ بِهَذَا إِلَى مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَفِي الْمُرَادِ بِالْكُفُورِ هُنَّا وَجْهَانٌ أَحَدُهُمَا: الْمُرَادُ وَهُوَ مُقِيمٌ فِي بَيْوتِ مَكَّةَ قَالَ ثَعْلَبٌ يَقُولُ اكْتَفِرِ الرَّجُلُ إِذَا لَزَمَ الْكُفُورَ وَهِيَ الْقُرَى وَفِي الْأَثْرِ عَنْ عُمَرَ (رض) أَهْلُ الْكُفُورِ هُمْ أَهْلُ الْقُبُورِ يَعْنِي الْقُرَى الْبَعِيدَةَ عَنِ الْأَمْصَارِ وَعَنِ الْعُلَمَاءِ وَالْوَجْهَ الثَّانِي: الْمُرَادُ الْكُفُورُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْمُرَادُ أَنَّا تَمَتَّعْنَا وَمُعاوِيَةً يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ عَلَى دِينِ الْجَاهِلِيَّةِ مُقِيمٌ بِمَكَّةَ، ... وَهُوَ الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ وَالْمُرَادُ بِالْمُتَّعَةِ الْعُمَرَةُ الَّتِي كَانَتْ سَنَةَ سَبْعَ مِنْ لَهْجَرَةِ وَهِيَ عُمَرَةُ الْقَضَاءِ وَكَانَ مُعاوِيَةً يَوْمَئِذٍ كَافِرًا وَإِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ عَامَ الْفَتحِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَقِيلَ إِنَّهُ أَسْلَمَ بَعْدَ عُمَرَةِ الْقَضَاءِ سَنَةَ سَبْعٍ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ وَأَمَّا غَيْرُ هَذِهِ الْعُمَرَةِ مِنْ عُمَرِ النَّبِيِّ (ص) فَلَمْ يَكُنْ مُعاوِيَةً فِيهَا كَافِرًا وَلَا مُقِيمًا بِمَكَّةَ بَلْ كَانَ مَعَهُ^(٢)".

(١) مسلم، الجامع الصحيح، باب جواز التَّمَتع، كتاب الحج، (٨٩٨/٢)، رقم: ١٢٢٥.

(٢) يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، (٢٠٤/٨)، بتصريف يسبر.

قلت: أنَّه لِمَا كَانَ لِلْفَظَةِ "كَافِرٌ" فِي قَوْلِهِ: "فَعَلَنَا هُنَّا وَهَذَا يَوْمَنَا كَافِرٌ بِالْعَرْشِ، يَعْنِي بَيْوْتَ مَكَّةَ" فِي الْحَدِيثِ وَجَهَانِ، إِمَّا بِمَعْنَى "كَفَرٌ" أَيْ قَرِيبٌ، وَإِمَّا بِمَعْنَى الْكَفَرِ أَيْ الْجَحْودِ وَغَيْرِهِ، وَغَيْرِهِ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ (ﷺ)؛ فَاسْتَخْدِمُ الْإِمَامَ التَّوْرِيَّ تَارِيخَ النَّصِّ الْحَدِيثِيِّ لِبِيَانِ أَيِّ هَذِهِ الْمَعْنَى يَقْصُدُ بِهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَاسْتَنْدَدَ إِلَى أَنَّ هَذَا النَّصَّ كَانَ فِي عُمُرَ الْقَضَاءِ وَكَانَ مُعَاوِيَةً يَوْمَنَا كَافِرًا وَإِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ عَامَ الْفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ، فَرَجُحَ الْمَقْصُودُ بِالْفَلْسَةِ وَهُوَ الْكَفَرُ بِمَعْنَى الْجَحْودِ وَغَيْرِهِ بِرِسَالَةِ النَّبِيِّ (ﷺ)، فَعَلِمَ مَقْصُودُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصِ (رضي الله عنه) عَلَى الوجه الصَّحِيفِ.

المثال الثالث: ما أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مَالِكُ فِي الْمَوْطَأِ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنَمِيِّ (رضي الله عنه)، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصَّبْرِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيلِ. فَلَمَّا انْتَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي، وَكَافِرٌ بِي. فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرِّنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرِّنَا بِنِوَءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ». (١)
قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتَذْكَارِ: «وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: فِي كِتَابِ الْمُبْسُطِ (٢) فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (ﷺ) حَاكِيًا عَنِ اللَّهِ (ﷻ) أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ

(١) مالك بن أنس الأصبهني المدني، الموطأ، باب ما جاء في الاستئثار بالنجوم، كتاب الاستئثار، (٢/٢٦٨)، رقم: ٦٥٣.

(٢) كتاب المبسوط (في نصوص الشافعى) جمعه البىهقى، وهو كتاب عظيم وصفه السبكي فقال: «وَأَمَّا الْمُبْسُطُ فِي نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ فَمَا صَنَفَ فِي نَوْعِهِ مِثْلَهُ»، كما في طبقات الشافعية الكبرى (٤/٩)، وأشار بروكلمان إلى وجود نسخة منه في مكتبة بودليانا بعنوان: «نصوص الإمام الشافعى»، كما في تاريخ الأدب العربى (٦/٢٣٢).

الحاديَّثُ، قَالَ هَذَا كَلَامٌ عَرَبِيًّا مُحْتَمِلُ الْمَعَانِيِّ، وَكَانَ (١) قَدْ أُوتِيَ جَوَامِعُ الْكَلْمِ
وَإِنَّمَا تَكَلَّمُ بِهَذَا الْكَلَامِ زَمَنَ الْحَدِيثِيَّةِ بَيْنَ ظَهَرَانِيَّ قَوْمٌ مُؤْمِنُينَ وَمُشْرِكِينَ
فَالْمُؤْمِنُ يَقُولُ مُطْرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَذَلِكَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ لَا يُمْطَرُ وَلَا
يُعْطَى وَلَا يَمْنَعُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا النَّوْءُ لَأَنَّ النَّوْءَ مَخْلُوقٌ لَا يَمْلَكُ لِنَفْسِهِ شَيْئًا وَلَا
لِغَيْرِهِ وَإِنَّمَا هُوَ وَقْتٌ، وَمَنْ قَالَ مُطْرُنَا بِنَوْءٍ كَذَا يُرِيدُ فِي وَقْتٍ كَذَا فَهُوَ كَوْلَهُ
مُطْرُنَا فِي شَهْرٍ كَذَا وَهَذَا لَا يَكُونُ كُفُراً، وَمَنْ قَالَ بِقُولٍ أَهْلَ الشَّرِّكَ مِنَ
الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ كَانُوا يُصِيفُونَ الْمَطَرَ إِلَى النَّوْءِ أَنَّهُ أَمْطَرَهُ فَهَذَا كُفُرٌ يُخْرِجُ مِنْ
مَلَةِ إِسْلَامٍ (١).

قلت: المتأمل في قول الإمام الشافعِيَّ (رحمه الله) يجد أنَّه قد استخدم تاريخ النَّصِ القولي للنبيٍّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) الذي حَدَثَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةَ بِشَهْرِ ذِي القُعْدَةِ سَنَةَ سَتٌّ مِنَ الْهِجْرَةِ (٢)، وعلى ضوء ذلك فَسَرَّ قوله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) تفسيرًا صحيحاً؛ واستتبطَّ أَنَّهُ: "مَنْ قَالَ مُطْرَنَا بِنَوْءٍ كَذَا يُرِيدُ فِي وَقْتٍ كَذَا فَهُوَ كَوْلُهُ مُطْرَنَا فِي شَهْرٍ كَذَا وَهَذَا لَا يَكُونُ كُفُراً"، مما يثبت قيمة تاريخ النَّصِ وأثره في فهم الحديث على الوجه الصَّحِيحِ وسلامة الاستبطاط، وهذا مما يبرهن أنَّ علم تاريخ النَّصِ النبوِيِّ ربما ساهم في رفع الفتن عن الأمة الإسلامية في هذا العصر برفع الجهل عنها، والحكم على الأحداث ب بصيرة العلم وليس بمجرد التخرص والتأويل الفاسد.

(١) يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستذكار، (٤٣٨/٢).

(٢) أحمد بن الحسين البهقي، السنن الصغيرة، (٢/١٤٠).

المبحث الثالث

أثر تاريخ النص في الجمع أو الترجيح بين النصوص

يُقصد بالجمع أو الترجيح لِنُصُوصِ الحديث النبوي ما كان ظاهره التعارض منها، وقد أعمل علماء المسلمين قرائتهم فيها لدفع ما ظاهره التعارض والترجح بين هذه الأقوال، والترجح واجب عند ظهور التعارض وإلا وقع صاحبه في الحيرة والاضطراب، والمتأنل في تراث شرّاح الحديث يجد أنهم قد سلكوا طرفة واستخدمو أدوات وقرائن كثيرة للترجح بين نصوص الحديث التي قد يظهر للدارس أنها متعارضة، فأماطوا اللثام عن أغنى دررها، واستخرجوا أغمض سرائرها المغيبة؛ لتأرجح خبائياها المتحجبة من مكانتها، فيراها الدارس للحديث النبوي وكأنها نظم اللولو والمرجان، ولا شك أن هناك بون بعيد شاسع بين مجرد قراءة كتب التراث ليلتقط منها الباحث الحكم أو الغريب من لفظ الحديث، وبين من غاص في أغوار ودقائق هذه الشروح وتأملها، وعاش أعمق تلك المعاني وميز بين أدواتها وقرائنها، لحربي أن يقوده ذلك من المجهول الذي لا يرى ولا يلمس إلى المعلوم المحسوس، وسوف نسوق في هذا المبحث بعض النماذج من استخدامات شرّاح الحديث لتأريخ النص الحديثي في الجمع أو الترجح بين ما ظاهره التعارض.

المثال الأول: ما أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثٍ عَائِشَةَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهَا وَسَلَّمَ)، قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَسْتَرُنِي بِرَدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ»، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنْ، الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهِ وَبِاللَّهِ هُوَ الْمُهْرِبُ. (١)

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة، (٣٨)، رقم: ٥٢٣٦.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "وطاھر الترجمة أن المصنف كان يذهب إلى جواز نظر المرأة إلى الأجنبية بخلاف عكسه، وهي مسألة شهيرة واحتلَّ الترجيح فيها عند الشافعية وحدثت الباب يساعد من أجاز، وقد تقدَّم في أبواب العيد جواب النووي عن ذلك بأن عائشة كانت صغيرة دون البلوغ، أو كان قبل الحجاب وقواء بقوله في هذه الرواية فاقرُروا قدر الجارية الحديثة السن؛ لكن تقدَّم ما يعكر عليه وأن في بعض طرقه أن ذلك كان بعد قدوم وقد الحبسة وأن قدمهم كان سنة سبع وعائشة يومئذ سنت عشرة سنة فكانت بالغة، وكان ذلك بعد الحجاب... ويقوي الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق واستمرار متنقبات لثلا يراهن الرجال، ولم يؤمر الرجال قطُّ بالانتقام لثلا يراهم النساء، فدل على تغاير الحكم بين الطائفتين".^(١)

فتَّتَّلتُ أشار الحافظ ابن حجر لتاريخ قدوم وقد الحبسة وأن قدومهم كان سنة سبع، وإنما أخذها من بعض طرق الحديث من رواية ابن حبان البستي^(٢)، وأماماً حساب سن عائشة (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يومئذ جاء كما ذكرت المصادر التاريخية أن دخول النبي عليها كان في شوال سنة اثنين، منصرفه (الستين) من غزوة بدري، وهي ابنة سبع^(٣)، ف تكون على سنة سبع قد بلغت الرابعة عشر.

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٣٣٦/٩).

(٢) المصدر السابق، (٤٤٥/٢)، وقال الحافظ ابن حجر في هذا الموضوع: " وقد تقدَّم من رواية ابن حبان أن ذلك وقع لما قدم وقد الحبسة وكان قدومهم سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة" ، كما قال، وربما كان لاختلف وقع في تعين سن السيدة عائشة يومئذ.

(٣) محمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٣٥/٢).

وفي رواية ابن حبان السالفة أن تلك الحادثة كانت بعد قذوم وقد الجبنة فيكون سنُّ السيدة عائشة (عَنْهُمَا) يومئذ ما بين خمس أو سنت عشرة سنة تقريباً على ما نص عليه الحافظ في الموضعين السابقين، فتاریخ هذا النص أو الحادثة يكون ما بين سبع أو ما بعدها؛ مما يؤيد أن أم المؤمنين عائشة (عَنْهُمَا) كانت بالغة، ولذا رجح الحافظ ابن حجر بسبب معرفة تاريخ حدوث النص القول بجواز نظر المرأة إلى الأجنبي من غير ريبة، وذلك تبعاً لما ثبت لديه من أدلة، وأما القول: بأن عائشة كانت صغيرة دون البلوغ فمرجوح، فظهر أثر تاريخ النص أو الحادثة في الترجيح بين الأقوال والأحكام الفقهية.

المثال الثاني: ما أخرجه البخاري، من حديث عن عائشة (عَنْهُمَا): «أن النبي (ﷺ) صلَّى بهم في كسوف الشمس أربع ركعات في سجدين الأول أطول».^(١)

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ أَنَّهُ (ﷺ) صلَّى فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ وَلَفْظُهُ مِنْ طَرِيقِ النَّضْرِ بْنِ شَمَيْلٍ عَنْ أَشْعَثَ بِإِسْنَادِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ صلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاتِكُمْ^(٢)، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ أَيْضًا^(٣)، وَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَنْ أَطْلَقَ كَابِنِ

(١) البخاري، الجامع الصحيح، باب: الركعة الأولى في الكسوف أطول، كتاب الجمعة، (٢)، رقم: ١٠٦٤.

(٢) محمد بن حبان، أبو حاتم، البستي (ت: ٥٣٥)، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (ت: ٧٣٩ هـ)، (٧ / ٧٨-٧٩)، برقم: ٢٨٣٧.

(٣) علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، (ت: ٣٨٥ هـ)، سنن الدارقطني، (٤١٧/٢)، برقم: ١٧٩١، بلفظ: «صلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ثَمَانِيَ رَكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ».

رشيد^(١): أنه (ﷺ) لم يصل في ومنهم من أول قوله صلى أي أمر بالصلوة جمعاً بين الرواين...؛ لكن حكى ابن حبان في السيرة له^(٢)، أن القمر خسف في السنة الخامسة فصل النبي (ﷺ) بأصحابه صلاة الكسوف وكانت أول صلاة كسوف في الإسلام، وهذا إن ثبت انتقى التأويل المذكور وقد جزم به مغلطائي في سيرته المختصرة^(٣).

قلت: قد ظفرت بكلام غایة في الدقة والتحقيق للعلامة أحمد شاكر وهو من تعليقاته على الحديث في حاشيته على المحتوى لابن حزم، فأحببت أن أثبته على طوله لفائدة فقال: "لقد حاولت كثيراً أن أجد من العلماء بالفلك من يظهر لنا بالحساب الدقيق عدّ الكسوفات التي حصلت في مدة إقامة النبي (ﷺ) بالمدينة، وتكون رؤيتها بها ممكنة، وطلبت ذلك من بعضهم مراراً، فلم أوفق إلى ذلك، إلا أنني وجدت للمرحوم محمود باشا الفلكي جزءاً صغيراً سماه نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام، وقد حقق فيه بالحساب الدقيق يوم الكسوف الذي حصل في السنة العاشرة، وهو اليوم الذي مات فيه إبراهيم (الله عليه السلام)، ومنه اتضح أن الشمس كسرت في المدينة في يوم الاثنين (٢٩) شوال سنة عشر هجرية، الموافق لـ ٢٧ يناير سنة ٦٣٢ ميلادية في الساعة (٨) والدقيقة (٣٠) صباحاً، وهو يرد أكثر الأقوال التي نقلت في تحديد يوم موت إبراهيم، وعسى

(١) هو محمد بن أحمد بن رشد، أبو الوليد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيظ (ت: ٥٥٩هـ)، ذكر ذلك في كتابه: بداية المجتهد ونهاية المقتضى، (المُسَلَّةُ الْخَامِسَةُ وَاخْتَلَفُوا فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ) انظر: (٢٤٤/١).

(٢) محمد بن حبان، أبو حاتم البستي (ت: ٥٣٥هـ)، السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، (٢٥١/١).

(٣) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٥٤٨/٢).

أن يكون هذا البحث والتحقيق حافزاً لبعض النهاء من العالمين بالفلك إلى حساب الكسوفات التي حصلت بالمدينة في السنتين العشر الأولى من الهجرة النبوية، أي إلى وقت وفاته (١)، في يوم الأحد (١٢) ربيع الأول سنة إحدى عشر هجرية، أو الاثنين (١٣) منه، الموافقان ليومي (٧) يونية سنة ٦٣٢ ميلادية أو (٨) منه.

فإذا عُرف بالحساب عدد الكسوفات في هذه المدة أمكن التحقيق من صحة أحد المسلكين. إما حمل الروايات على تعدد الواقع، وإما ترجيح الرواية التي فيها رکوعان في كل ركعة، وأنا أميل جداً إلى الظن بأن صلاة الكسوف ما صليت إلا مرة واحدة، فقد علمنا من رسالة محمود باشا الفلكي أنَّه حَصَلَ خسوف للقمر في المدينة في يوم الأربعاء ١٤ جمادى الثانية من السنة الرابعة للهجرة الموافق (٢٠) نوفمبر سنة ٦٢٥، ولم يرد ما يدل على أنَّ النبي (ﷺ) جمع الناس فيه لصلاة الخسوف، ويؤيد هذا أن الأحاديث الواردة في صلاة الكسوف دالة بسياقها على أنَّ هذه الصلاة كانت لأول مرة، وأنَّ الصحابة لم يكونوا يعلمون ماذا يصنع رسول الله (ﷺ) في وقتها، وأنهم ظنوا أنها كسفت لموت إبراهيم، وأنَّ المدة بين موت إبراهيم (الله عليه السلام) وبين موت أبيه (الله عليه السلام) لم تزد على أربعة أشهر ونصف، فلو كان الكسوف حصل مرة أخرى وقاموا لصلاة لظهر ذلك واضحاً في النقل لتتوفر الدواعي إلى نقله، كما نقلوا ما قبله بأسانيد كثيرة، والله أعلم بالصواب.^(١)

(١) ذكره عبد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح، (٥/١٢٩-١٣٠)، وقال المرجع (حاشية المحتوى لأحمد شاكر، ٥/١٠٤-١٠٥).

المثال الثالث: ما أخرَجَهُ الإمامُ مالكٌ في الموطأ من رواية يحيى فقال: "عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) حِينَ قَلَّ مِنْ خَيْرِهِ، أَسْرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَسَ وَقَالَ لِبَلَالَ: «اَكْلُ لَنَا الصُّبْحَ»، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَأَصْحَابُهُ، وَكَلَّا بِلَالُ مَا قُدِرَ لَهُ، ثُمَّ اسْتَنَدَ إِلَى رَاحْلَتِهِ، وَهُوَ مُقَابِلُ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْهُ عِيَّنَاهُ، فَلَمْ يَسْتِقْطِعْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) وَلَا بِلَالُ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الرَّكِبِ، حَتَّى ضَرَبُوهُمُ الشَّمْسَ. فَفَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، فَقَالَ بِلَالُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «اقْتَادُوا»، فَبَعْثُوا رَوَاحِلَهُمْ وَاقْتَادُوا شَيْئًا، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بِلَالًا فَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) الصُّبْحَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ قَضَى الصَّلَاةَ: "مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلِيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ {أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}."^(١)

قالَ ابْنُ عَبْدِ البرِّ في الاستذكار: "وقول ابن شهاب عن سعيد بن المُسَيْبِ في هذا الحديث أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) حِينَ قَلَّ مِنْ خَيْرِهِ أَصَحُّ مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ مَرْجِعَهُ مِنْ غَزَّةِ حُنَيْنٍ، وفي حديث ابن مَسْعُودَ أَنَّ نَوْمَهُ ذَلِكَ كَانَ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَذَلِكَ فِي زَمَانِ خَيْرٍ، وكذلِكَ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَأَهْلُ السَّيِّرِ إِنَّ نَوْمَهُ عَنِ الصَّلَاةِ كَانَ حِينَ قُوْلِهِ مِنْ خَيْرٍ^(٢)، وَالْقُوْلُ الرُّجُوعُ مِنِ السَّقَرِ وَلَا يَقُولُ قَلَّ إِذَا سَارَ مُبْتَدِئًا".^(٣)، ثمَّ قالَ في موضع آخر: "وَفِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ ذَلِكَ النَّوْمَ كَانَ مِنْهُ (الظَّهِيرَةَ) زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَفِي بَعْضِهَا زَمَانَ خَيْرٍ وَفِي بَعْضِهَا بِطْرِيقِ مَكَّةَ، وَيُشَبِّهُ أَنَّ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدًا لِأَنَّ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَانَتْ زَمَانَ خَيْرٍ

(١) مالك بن أنس الأصحابي المدني، الموطأ، باب النَّوْمَ عَنِ الصَّلَاةِ، كتاب وقوت الصَّلَاةِ (٢/١٩)، رقم: ٣٥.

(٢) إسماعيل بن عمر بن كثير المشقي (ت: ٧٧٤هـ)، السيرة النبوية، (٣/٤٠٣).

(٣) يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستذكار، (١/٧٤).

وَهُوَ طَرِيقُ مَكَّةَ... ، وَأَمَّا قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ وَأَحْسَبَهُ وَهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ".^(١)

قلت: أشار ابن عبد البر إلى الخلاف الذي وقع في الروايات التي تحدد تاريخ حدوث ذلك النص، وذكر أن الحادثة وقعت على الصحيح الراجح بعد غزوة خيبر، ثم جمع بين الروايات التي ذكرت أنها وقعت "زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّة" والأخرى "زَمَنَ خَيْبَرَ" بقوله: "كُلُّ وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَانَتْ زَمَنَ خَيْبَرَ وَهُوَ طَرِيقُ مَكَّةَ؛ وَلَاَنَّ رُجُوعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ كَانَ فِي ذِي الْحَجَّةِ وَبَعْضَ الْمُحْرَمِ، وَخَرَجَ فِي بَقِيَّةِ مِنْهُ غَازِيًّا إِلَى خَيْبَرَ"^(٢)، وغزوة خيبر كانت سبعة من الهجرة^(٣).

فظهر أثر تاريخ النص في الترجيح والجمع بين المرويات التي ظاهرها التعارض، وأمّا من قال بـ"تعين نومة" (﴿بَغْزُونَةَ تَبُوكَ أَيْ أَنَّ تَارِيخَ النَّصِّ كَانَ سَنَةً تَسْنَعُ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَهَذَا القُولُ مَرْجُوحٌ وَبَعِيدٌ؛ لِأَنَّ الرَّوَايَةَ فِيهِ مُرْسَلَةٌ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَمْرَةَ فِي الْفَتْحِ فَقَالَ: "وَفِي مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا")^(٤)، أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِطَرِيقِ تَبُوكَ، وَلِبِيْهَقِيِّ فِي الدَّلَائِلِ^(٥) نَحْوُهُ مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ".^(٦)، وبعد هذه الدراسة يجد بنا الترتيب على أن تاريخ النص النبوى ما هو إلا مؤشر قوى للترجح بين الأقوال المختلفة فيها، لأنَّ التأريخ خير شاهد وأوثق دليل.

(١) يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستذكار، (٩٠/١).

(٢) محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، عيون الآخر في فنون المغازي، (١٧٢/٢).

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء، (٢/٦١).

(٤) عبد الرزاق بن همام الصناعي (ت: ٢١١هـ)، المصنف، (١/٥٨٨)، برقم (٢٢٣٨).

(٥) أحمد بن الحسين، أبو بكر البهقي (ت: ٤٥٨هـ)، دلائل النبوة، (٥/٢٤١).

(٦) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (١/٤٤٨).

المبحث الرابع

أثر معرفة تاريخ النص في إيضاح المُشكَّل في متن الحديث

علمٌ مُشكَّل الحديث من أهم وأدقّ علوم الرواية والدراءة، ولم يَبْرُزْ هذا العلم إلا بعدما اكتملت مدارس العلوم، وتفقّت فيها أزهارها، ويهمّ هذا العلم بإيضاح وجوه الحجج والبراهين على حفائقها، ويُنفي عنها اللبس والتعارض، وهو من الدروع القوية لمواجهة شبّهات المشككين من المستشرقين وغيرهم، وقد ذاعت أنواره في أوائل القرن الثالث الهجري وأشهر المصنفات فيه إن لم تكن أولها: كتاب "اختلاف الحديث"، للإمام محمد ابن إدريس الشافعي المتوفى في سنة (٢٠٤) هجرية، ثم كتاب "تأويل مختلف الحديث"، للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة المتوفى في سنة (٢٧٦) هجرية، ثم كتاب "شرح مُشكَّل الآثار"، للإمام أحمد بن سلمة المصري، المعروف بالطحاوي المتوفى في سنة (٣٢١) هجرية، ثم انتقل هذا العلم لشراح الحديث حتى صار من أهم مكونات هذا التراث القيم، وسوف نحاول في هذا المبحثتناول أثر تاريخ النص الحديثي في تفسير ما أشكَّل من المَرْوِيَّات؛ لنرى قيمة هذا العلم عند علماء الحديث.

المثال الأول: ما أخرجه البخاري، من حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه)، أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال لأبي طلحة: «التمس غلاماً من غلمانكم يخدمني حتى أخرج إلى خيبر» فخرج بي أبو طلحة مُرْدِفي، وأنما غلام رأهفتُه الخُلُمَ، فكنت أخدم رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، إذا نزل، فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَزْزِ وَالْكَسْلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُنُونِ، وَضُلُّ الدِّينِ، وَغَلَبةِ الرِّجَالِ...» الحديث». (١)

(١) البخاري، الجامع الصحيح، بابٌ من غرائبِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كتابُ الجهادِ والسَّيْرِ، (٤/٣٦) رقم: ٢٨٩٣

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «وقد استشكلَ منْ حَيْثُ إِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ ابْتِداَءَ خَدْمَةِ أَنَسِ النَّبِيِّ (ﷺ) مِنْ أَوَّلِ مَا قَدَمَ الْمَدِينَةَ لِأَنَّهُ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ خَدْمَتُ النَّبِيَّ (ﷺ) تِسْعَ سِنِينَ وَفِي رِوَايَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَخَيْرٌ كَانَتْ سَنَةُ سَبْعٍ فَيُلَزِّمُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا خَدْمَةً أَرْبَعَ سِنِينَ قَالَهُ الدَّاوُدِيُّ وَغَيْرُهُ، وَأَجِيبُ بِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ لِأَبِي طَلْحَةَ التَّمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غُلْمَانَكُمْ تَعَيْنُ مَنْ يَخْرُجُ مَعَهُ فِي ثَلَاثَ السَّفَرَةِ فَعَيْنَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ أَنَسًا فَيَنْحَطُ الْأَنْتِمَاسُ عَلَى الْأَسْتِذَانِ فِي الْمُسَافَرَةِ بِهِ لَا فِي أَصْلِ الْخَدْمَةِ فَإِنَّهَا كَانَتْ مُتَقَدِّمَةً فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ بِذَلِكِ». (١)

قلت: عَرَضَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ الْاِسْتِشْكَالَ فِي مِنْتَنِ الْحَدِيثِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ)، قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَّمِسْ غُلَامًا مِنْ غُلْمَانَكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْرٍ»، وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّ خَدْمَةَ أَنَسِ النَّبِيِّ (ﷺ) مِنْ أَوَّلِ مَا قَدَمَ الْمَدِينَةَ، فَيُلَزِّمُ أَنْ يَكُونَ طَلْبُ النَّبِيِّ (ﷺ) عَلَى سَبِيلِ الْأَسْتِذَانِ فِي الْمُسَافَرَةِ بِهِ، لِأَنَّهُ ثَبَّتَ أَنَّ أَنَسًا (ﷺ) قَالَ: «خَدْمَتُ النَّبِيَّ (ﷺ) عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَفَ، وَلَا: لَمْ صَنَعْتَ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتَ؟» (٢)، فَظَهَرَ أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ قَارَنَ بَيْنَ تَارِيخِ النَّصِّ وَهُوَ سَنَةُ سَبْعٍ هِجْرِيَّةً زَمْنَ غَزْوَةِ خَيْرٍ، وَبَيْنَ كَوْنِ أَنَّ أَنَسًا (ﷺ) قَدْ خَدَمَ النَّبِيَّ (ﷺ) أَوَّلِ مَا قَدَمَ الْمَدِينَةَ، فَخَرَجَ بِأَنَّ الْمَعْنَى: «تَعَيْنُ مَنْ يَخْرُجُ مَعَهُ فِي ثَلَاثَ السَّفَرَةِ»، فَظَهَرَتْ قِيمَةُ تَارِيخِ النَّصِّ فِي تَوْجِيهِ مَعْنَى مَا أَشْكَلَ مِنَ الرُّوَايَاتِ.

المثال الثاني: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَتَيْنَا

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج: ٦، ص: ٨٧.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، باب حُسْنِ الْخُلُقِ، كتاب الأدب، (١٤ / ٨)، رقم: ٦٠٣٨.

وَادِيَ الْقُرَى^(١) عَلَى حَيْقَةٍ لَامْرَأَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَخْرُصُوهَا»^(٢) فَخَرَصَنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةً اُوْسُقً^(٣)، وَقَالَ: «اَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ» وَانْطَلَقَنَا، حَتَّى قَدَمْنَا تَبُوكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَهُبُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُمُ فِيهَا اَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلِيَشُدْ عَقَالَهُ»، فَهَبَتِ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى اَفْتَأَتْ بِجَلَانِ طَيْئٍ، وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ، صَاحِبِ اِيلَةَ^(٤)، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا، ثُمَّ أَقْبَلَنَا حَتَّى قَدَمْنَا وَادِيَ الْقُرَى، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا «كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟» فَقَالَتْ عَشَرَةً اُوْسُقً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلِيُسْرِعْ مَعِيَ، وَمَنْ شَاءَ فَلِيَمْكُثْ» فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَقَنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا اَحَدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»^(٥).

(١) وهو واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرى، والسبة إليه وادي، كما في معجم البلدان، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، (٥/٣٤٥).

(٢) الخُرْصُ: حَزَرٌ ما على النَّخل من الرُّطب تمرًا. وقد خَرَصَتِ النَّخل. والاسم الخُرْصُ بالكسر. يقال: كم خُرْصُ أَرْضِك؟، كما في الصحاح تاج اللغة، لإسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابى (ت: ٣٩٣هـ)، (٣/١٣٥).

(٣) الوسق من المكابيل سُتُونَ صَاعًا وَجَمِيعَهُ اُوسُقٌ وَأَوْسَاقٌ، كما في تفسير غريب ما في الصحيحين، لمحمد بن فتوح الحميدى، ابن أبي نصر (ت: ٤٨٨هـ)، (ص ١٩٠).

(٤) بالفتح: مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام، واشتقاقها قد ذكر في اشتقاء إليناء بعده، كما في معجم البلدان، لياقوت الحموي (١/٢٩٢).

(٥) مسلم، الجامع الصحيح، مُعْجزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، كتاب الفضائل، (٤/١٧٨٥)، رقم: ١٣٩٢.

قال النّووي في شرح مسلم: "قوله: وجاء رسول بن العلماء بفتح العين المهمّلة وإسْكَانِ اللامِ وبالْمَدِ، وقوله: وأهدى له بَغْلَةً بِيَضْنَاءٍ" فيه قبول هديّة الكافر وسبقَ بيانَ هذا الحديثِ وما يعارضُه في الظاهرِ وجمعنا بينَهُما وهذه البَغْلَة هي ذُلْلٌ بَغْلَة رسول الله (ﷺ) المعروفة، لكنَّ ظاهرَ لفظه هنا أنَّه أهدىها للنبي (ﷺ) في غزوَةِ تبوكٍ وقد كانت غزوَةُ تبوكَ سنةً تُسعُ من الهجرة وقد كانت هذه البَغْلَة عندَ رسول الله (ﷺ) قبلَ ذلكَ وحضرَ عليها غزَاةُ حُنَينٍ كما هو مشهورٌ في الأحاديث الصَّحِيحَةِ وكانت حُنَينٍ عقبَ فتحِ مكةَ سنةً ثمانَ، قال القاضي ولَم يُرَوْ أَنَّه كَانَ للنبي (ﷺ) بَغْلَةً غَيْرُهَا قالَ فَيَحْمَلُ قَوْلَهُ عَلَى أَنَّه أَهْداهَا لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَقَدْ عَطَفَ الإِهْدَاءَ عَلَى الْمَجِيءِ بِالْوَاوِ وَهِيَ لَا تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ وَاللهُ أَعْلَمَ".^(١)

قلت: عَرَضَ الإمام النّووي الاستشكال في متن الحديث قوله: وأهدى له بَغْلَةً بِيَضْنَاءٍ، وكونَ أنَّ ظاهرَ لفظِ الحديث هنا أنَّه أهدىها للنبي (ﷺ) في غزوَةِ تبوكٍ وهي سنةً تُسعُ من الهجرةِ وهو تاريخُ النَّصِّ، وبينَ أنَّ هذه البَغْلَة كانت عندَ رسول الله (ﷺ) قبلَ ذلكَ، وحضرَ عليها غزَاةُ حُنَينٍ كما هو مشهورٌ في الأحاديث الصَّحِيحَةِ، وكانت حُنَينٍ عقبَ فتحِ مكةَ سنةً ثمانَ، فجمع بينَهما بقوله: "فَيَحْمَلُ قَوْلَهُ عَلَى أَنَّه أَهْداهَا لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَقَدْ عَطَفَ الإِهْدَاءَ عَلَى الْمَجِيءِ بِالْوَاوِ وَهِيَ لَا تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ"، فَرَأَى عنه الاستشكال، فعلمَ فائدةً تاريخَ النَّصِّ في الجمع بينَ المَرْوِيَاتِ.

المثال الثالث: ما أخرجه الإمام مالك في الموطأ من روایة يحيى فقال: "عن ابنِ مُحَبَّرِيزِ، أَنَّهَ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ (ﷺ) فِي

(١) يحيى بن شرف النّووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، (١٥/٤٢ - ٤٣).

غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْنَطَلِقِ فَاصْبَنَا سَبَّيَا مِنْ سَبَّيِ الْعَرَبِ، فَاשْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَتْ عَلَيْنَا الْعَزَبَةُ، وَاحْبَبْنَا الْفَدَاءَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزِلَ، فَقُلْنَا نَعْزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَيْنَ أَطْهَرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعِلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةً».^(١)

قال ابن عبد البر في الاستذكار: «وبَنُو الْمُصْنَطَلِقِ هُمْ مِنْ خُزَاعَةٍ وَكَانَتْ الْوَقْعَةُ بِهِمْ فِي مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ الْمُرَيْسِيْعُ مِنْ نَحْوِ فَرِيدٍ، وَذَلِكَ فِي نَحْوِ سَنَةِ سِتٍّ مِنَ الْهِجْرَةِ وَالْغَزْوَةِ تُعْرَفُ بِغَزْوَةِ الْمُرَيْسِيْعِ وَغَزْوَةِ بَنِي الْمُصْنَطَلِقِ عِنْدَ أَهْلِ السَّيْرِ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مُوسَى ابْنُ عَقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ بْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِيهِ أَصْبَنَا سَبَّيَا مِنْ سَبَّيِ أَوْطَاسٍ وَأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْعُوا مِنْهُنَّ وَلَا يَحْمِلُنَّ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ (ﷺ) عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ((مَا عَلَيْكُمْ أَلَا تَفْعِلُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ))^(٢)، فَجَعَلَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي سَبَّيِ أَوْطَاسٍ، وَسَبَّيِ أَوْطَاسٍ هُوَ سَبَّيُ هَوَازِنَ وَسَبَّيُ هَوَازِنَ إِنَّمَا سَبَّيَ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ مِنَ الْهِجْرَةِ فَوَهُمْ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمَ».^(٣)

قلت: أشار ابن عبد البر إلى التعارض بين الروايات التي ذكرت أنهم أصابوا السبّي في غزوة بنى المصطلق، وبين تلك التي ذكرت أنهم أصابوا سبّيَا من سبّي أوطاس، فاستخدم ابن عبد البر تاريخ النص للترجيح بين هاتين

(١) مالك بن أنس، الموطأ، باب ما جاء في العزل، كتاب الطلاق، (٤/٨٥٧)، رقم: ٢٢٠٦.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب ذِكْرُ الْبَيْانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ (ﷺ): «إِنَّمَا هُوَ الْقَذْرُ»، كتاب العزل، (٩/٥٠٤)، برقم: ٤١٩٣.

(٣) يوسف بن عبد الله بن عبد البر، القرطبي، الاستذكار، (٦/٢٢٢).

الروأيتين فقال: "أنَّ غَزْوَةَ بَنِي الْمُصْطَلِقِ كَانَتْ فِي نَحْوِ سَنَةِ سِتٍّ مِنَ الْهِجْرَةِ"؟ بينما كان سبئي أوطاسٌ هُوَ سبئي هوازن، وسبئي هوازن إنما سبئي يَوْمَ حُنَيْنٍ وذلك في سَنَةِ ثَمَانٍ، فرجح أن يكون الرواي و هو موسى بْنُ عَقبَةَ قد وَهُمْ فِي ذلك، فَظَاهَرَ لَكَ قِيمَةُ تارِيخِ النَّصِّ فِي التَّرْجِيحِ.

المبحث الخامس

أثر معرفة تاريخ النص في إثبات تعدد القصة، أو نفي تعددها

قد تأتي الروايات مختلطة الألفاظ على الرغم من أنها صدرت من مخرج إسناد واحد يدور عليها، وأختلف هذه الروايات بهذه الصورة في الموضوع الواحد مع اتحاد المخرج يقتضي الترجيح بينها، ولمعرفة هل كان الأمر في ذلك وقع مرئتين، أي تعدد القصة - والأصل عدم التعدد مع اتحاد المخرج - أم أنها قصة واحدة وقد وهم أو اضطرب فيها بعض الرواية؟؛ لذا استخدم شرائط الحديث أدوات وقرائن لإثبات تعدد القصة، أو نفي التعدد، ومن هذه الأدوات والقرائن تاريخ النص الحديسي؛ لبيان ما التيس واشتبه من الأحداث ذات الموضوع الواحد والألفاظ المختلفة ولها نفس المخرج؛ لأن الحديث يفسر بعضاً بعضاً، ولا سيما مع اتحاد المخرج، ولسوف نحاول في هذا المبحث ضرب بعض الأمثلة التطبيقية؛ لتظهر علاقة أثر تاريخ النص في إثبات تعدد القصة، أو نفي التعدد.

المثال الأول: ما أخرجه البخاري في صحيحه، من حديث ابن عباس، قال: انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهبة، فرجعت الشياطين، فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهبة، قال: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا ما حدث، فاضربوا مشارق الأرض وغاربها، فانظروا ما هذا الأمر الذي حدث، فانطلقوا فضربوا مشارق الأرض وغاربها، ينظرون ما هذا الأمر الذي حال بينهم وبين خبر السماء، قال: فانطلق الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ بنخلة، «وهو عامد»

إلى سوق عكاظ وهو يصلّي بأصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن تسمعوا له» ، فقالوا: هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء، فهناك رجعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا {إنّا سمعنا قرآنًا عجباً، يهدى إلى الرشد فاما به ولكن نشرك بربنا أحداً}، وأنزل الله (عَزَّ) على نبيه (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ): {قلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفْرَ منَ الْجِنِّ} ^(١)، وإنما أُوحى إليه قول الجن ^(٢).

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "وقد روى ابن مردوئه أيضاً من طريق الحكم بن أبيان عن عكرمة عن ابن عباس ^(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) كانوا اثنين عشر ألفاً من جزيرة الموصل فقال النبي ^(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) لابن مسعود أنظرني حتى آتيك وخط عليه خطأ الحديث والجمع بين الروايتين تعدد القصة فإن الذين جاؤوا أولاً كان سبب مجئهم ما ذكر في الحديث من إرسال الشهوب وسبب مجيء الذين في قصة بن مسعود أنهم جاؤوا لقصد الإسلام وسماع القرآن والسؤال عن أحكام الدين، وقد بيّنت ذلك في أوائل المبعث في الكلام على حديث أبي هريرة، وهو من أقوى الأدلة على تعدد القصة فإن أبي هريرة إنما أسلم بعد الهجرة والقصة الأولى كانت عقب المبعث ولعل من ذكر في القصص المفرقة كانوا ممن وقد بعد لأنهم ليس في كل قصة منها إلا أنه كان ممن وقد وقد ثبت تعدد وفودهم وتقدم في بدء الخلق". ^(٣)

قلت: ذكر الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس ^(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ)، الذي فيه: "أنَّ النَّبِيَّ ^(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) قال لابن مسعود أنظرني حتى آتيك وخط عليه خطأ"، ثم أشار إلى

(١) سورة الجن الآيات (٢، ١).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، باب الجهن بقراءة صلاة الفجر، كتاب الأذان، (١٥٤)، ٧٧٣.

(٣) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (٦٧٤/٨).

حدِيث أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: «وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الْأَدْلَةِ عَلَى تَعَدُّ الْقَصَّةِ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَالْقِصَّةُ الْأُولَى كَانَتْ عَقْبَ الْمُبْعَثِ»، أَيْ إِنَّهُ اسْتُخْدِمَ تارِيخ النَّصِّ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي تَرجِيحِ تَعَدُّ هَذِهِ الْقَصَّةِ، وَحِدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ (١) ذُكْرُهُ الْبَخَارِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِدَوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتَبَعَّهُ بِهَا، قَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أَبْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَفْضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِي بِعَظَمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ» . فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِيِّ، حَتَّى وَضَعَتْهَا إِلَى جَنْبِيِّ، ثُمَّ انْصَرَفَتْ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، قَوْلَتُ: مَا بَالُ الْعَظَمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَقَدْ جِنٌّ نَصِيبِينَ، وَنَعْمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمْرُوا بِعَظَمٍ، وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَاماً» .^(١)

وَأَمَّا المَوْضِعُ الَّذِي أَحَالَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ فَالْفَتْحُ قَالَ فِيهِ: «تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى الْجِنِّ فِي أَوَّلِيَّ بَدْءِ الْخَلْقِ بِمَا يُغْنِي عَنِ إِعَادَتِهِ قَوْلَةً وَقَوْلُ اللَّهِ (عَزَّوَجَلَّ) قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ الْآيَةَ يُرِيدُ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَدْ أَنْكَرَ أَبْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ اجْتَمَعُوا بِالنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَمَا تَقَدَّمَ فِي الصَّلَاةِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ أَبْنِ عَبَّاسٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: مَا قَرَأَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى الْجِنِّ وَلَا رَأَهُمْ الْحَدِيثُ، وَحِدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْبَابِ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا فِي اجْتِمَاعِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِالْجِنِّ وَحِدِيثِهِ مَعْهُمْ؛ لَكِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِمْ وَلَا أَنَّهُمُ الْجِنُّ الَّذِينَ اسْتَمَعُوا لِقُرْآنٍ؛ لَأَنَّ فِي حِدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِيَلْتَدِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّمَا قَدَمَ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ الْمَدِينَةَ وَقِصَّةُ اسْتِمَاعِ الْجِنِّ لِلْقُرْآنِ كَانَ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَحِدِيثُ أَبْنِ عَبَّاسٍ صَرِيحٌ فِي ذَلِكَ فَيُجْمَعُ بَيْنَ مَا نَفَاهُ وَمَا أَثْبَتَهُ غَيْرُهُ بِتَعَدُّ دُفُودِ الْجِنِّ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي

(١) الْبَخَارِيُّ، الْجَامِعُ الصَّحِيفُ، بَابُ ذِكْرِ الْجِنِّ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ، (٤٦/٥)، رَقْمُ: ٣٨٦٠ .

مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم مُذنِّين كما وقع في القرآن، وأماماً في المدينة فللسؤال عن الأحكام^(١).

المثال الثاني: ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عويمير العجلاني^(٢)، أنه أتى رسول الله (ﷺ) وسط الناس، فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلاً وجد مع أمراته رجلاً أيقظه فقتلته؟ أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله (ﷺ): «قد نزل فيك وفي صاحبتك، فاذهب فلتذهب بها» ، قال سهل: فتلعنا وانا مع الناس عند رسول الله (ﷺ)، فلما فرغ، قال عويمير: كذبت علينا يا رسول الله، إن أمسكتها، فطلقها ثالثاً قبل أن يأمره رسول الله (ﷺ) قال ابن شهاب: «فكان سنة المتلاعنين».

قال النووي في شرح مسلم: «والختلف العلماء في نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمير العجلاني أم بسبب هلال بن أمية؟، فقال: ببعضهم بسبب عويمير العجلاني، واستدل بقوله (ﷺ) في الحديث الذي ذكره مسلم في الباب أولاً لعويمير قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك، وقال جمهور العلماء بسبب نزولها قصة هلال بن أمية واستدلوا بالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا في قصة هلال، قال: وكان أول رجل لاعن في الإسلام، قال الماوردي من أصحابنا في كتابه الحاوي: قال الأكثرون قصة هلال بن أمية أسبق من قصة العجلاني، قال: والنفل فيهما مشتبه ومختلف. وقال ابن الصباغ من أصحابنا في كتابه الشامل في قصة هلال تبين أن الآية نزلت فيه أولاً، قال: وأماماً قوله (ﷺ) لعويمير إن الله قد أنزل فيك وفي صاحبتك فمعنى ما نزل في قصة هلال؛ لأن ذلك حكم

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (١٧١/٧).

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، باب انقضاض عدة المتوفى عنها زوجها، كتاب الطلاق، (١١٢٩/٢)، رقم: ١٤٩٢.

عَام لِجَمِيعِ النَّاسِ، قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِيهِمَا جَمِيعًا فَلَعَلَّهُمَا سَأَلَ فِي وَقْتَيْنِ مُتَقَرِّبَيْنِ فَنَزَّلَتِ الْآيَةُ فِيهِمَا وَسَبَقَ هَلَالً بِاللَّعَانِ فَيَصِدُّقُ أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي هَذَا وَفِي ذَاكَ وَأَنَّ هَلَالًا أَوْلَى مِنْ لَاعَنَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، قَالُوا وَكَانَتْ قِصَّةُ اللَّعَانِ فِي شَعْبَانَ سَنَةً تِسْعَ مِنَ الْهِجَرَةِ وَمِمَّنْ نَقَلَهُ الْقَاضِي عِياضٌ عَنْ أَبْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ^(١).

قَلَتْ: تَعَقِّبُ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرَ الْإِمَامَ النَّوْوَيِّ فِي الْفَتْحِ فَقَالَ: "عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ، قَالَ: سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ شَهِدَتِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ وَأَنَا أَبْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَوَقَعَ فِي نُسْخَةِ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شَعَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنَا أَبْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. فَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ قِصَّةَ اللَّعَانِ كَانَتْ فِي السَّنَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ زَمَانِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، لَكِنْ جَزَمَ الطَّبَرِيُّ وَجَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّ اللَّعَانَ كَانَ فِي شَعْبَانَ سَنَةً تِسْعَ، وَجَزَمَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَّاخِرِينَ، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ الدَّارِقُطْنِيِّ^(٢)، أَنَّ قِصَّةَ اللَّعَانِ كَانَتْ بِمُنْصَرَفِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سَلَمَ مِنْ تَبُوكٍ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ الطَّبَرِيِّ وَمِنْ وَاقْفَةٍ، لَكِنْ فِي إِسْنَادِ الْوَاقِدِيِّ فَلَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ فَإِنْ أَمْكَنَ وَإِلَّا فَطَرِيقُ شَعَيْبٍ أَصَحُّ، وَمِمَّا يُوَهِنُ رِوَايَةُ الْوَاقِدِيِّ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السَّيْرِ أَنَّ التَّوَجُّهَ إِلَى تَبُوكٍ كَانَ فِي رَجَبٍ وَمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمِيَّةَ أَحَدَ الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَّأَ عَلَيْهِمْ، وَفِي قِصَّتِهِ أَنَّ امْرَأَتَهُ اسْتَأْذَنَتْ لَهُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِنَّ تَخْدِمَهُ فَأَدَنَ لَهَا بِشَرْطٍ أَنْ لَا يَقْرِبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ لَا حَرَاكٌ بِهِ. وَفِيهِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ أَنْ مَضَى لَهُمْ أَرْبَعُونَ يَوْمًا فَكَيْفُ تَقْعُ قِصَّةُ اللَّعَانِ فِي الشَّهْرِ الَّذِي انْصَرَفُوا فِيهِ مِنْ تَبُوكٍ

(١) يَحْيَى بْنُ شَرْفِ النَّوْوَيِّ، الْمُنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، (١٠/١١٩-١٢٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ عَلَيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْحَسْنِ الدِّرَاقَطْنِيِّ (ت: ٥٣٨٥)، فِي السَّنَنِ، بَابُ الْمَهْرِ، كِتَابُ النِّكَاحِ، (٤/٤١٧)، رَقْمُ: ٣٧٠٩، الْحَدِيثُ ضَعِيفٌ جَدًا فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُ الْوَاقِدِيُّ مُتَرَوِّكٌ، اَنْظُرْ: تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، (٩/٣٦٣)، مَا يُؤَيدُ تَرْجِيحُ الْحَافِظِ أَنَّ قِصَّةَ اللَّعَانِ لَمْ تَكُنْ سَنَةً تِسْعَ؛ كَانَتْ فِي السَّنَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ زَمَانِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

ويَقُولُ لِهِلَالٍ مَعَ كَوْنِهِ فِيمَا ذَكَرَ مِنَ الشُّغْلِ بِنَفْسِهِ وَهُجْرَانِ النَّاسِ لَهُ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ آيَةَ الْلَّعَانِ نَزَّلَتْ فِي حَقِّهِ وَكَذَا عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَنَّسٍ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ لَاعَنَ فِي الإِسْلَامِ، وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي دَاؤِدَ وَأَحْمَدَ حَتَّى جَاءَ هَلَالٌ بْنُ أُمِيَّةَ وَهُوَ أَحَدُ الْمُلَائِكَ الَّذِينَ تَبَّعَ عَلَيْهِمْ فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلًا حَدِيثَ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قِصَّةَ الْلَّعَانِ تَأَخَّرَتْ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ وَالَّذِي يَظْهِرُ أَنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ مُتَأَخِّرَةً وَلَعَلَّهَا كَانَتْ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ عَشَرٍ لَا تِسْعُ وَكَانَتِ الْوَقَاءُ النَّبِيَّةُ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحدَى عَشَرَةَ بِإِنْفَاقٍ".^(١)

المثال الثالث: ما أخرجَهُ البخاريُّ فِي صَحِيحِهِ، وَهُوَ قَطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ الطَّوِيلِ فَقَالَ فِيهِ: "ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرقلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرقلَ عَظِيمِ الرُّؤُومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَائِيَّةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ، يُؤْنَكَ اللَّهُ أَجْرُكَ مَرَتَّبَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّتْ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرْبَيْسِيَّنِ وَلَيْلَةً أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ" قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّحْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأَخْرَجُوا، فَقَلَّتْ لِأَصْحَابِيِّ حِينَ أَخْرَجُنا: لَقَدْ أَمْرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبِشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلَكُ بَنِي الْأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَذْخُلَ اللَّهَ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ".^(٢)

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٤٤٨-٤٤٧/٩).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، باب بذء الوحي، (٨/١)، رقم: ٧.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "وَقَعَ بِإِثْبَاتِ الْوَأْوَرِ فَهِيَ دَاخِلَةٌ عَلَى مُقْدَرٍ مَعْطُوفٍ عَلَى قَوْلِهِ أَدْعُوكَ فَالْتَّقْدِيرُ أَدْعُوكَ بِدِعَائِيَّةِ الْإِسْلَامِ وَأَقُولُ لَكَ وَلَا تَبْاعِكَ امْتِنَالاً لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَيُحَتمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ كَلَامِ أَبِي سَفِيَّانَ، لَأَنَّهُ لَمْ يَحْفَظْ جَمِيعَ الْفَاظِ الْكِتَابِ فَاسْتَخْضَرَ مِنْهَا أَوْلَ الْكِتَابِ فَذَكَرَهُ وَكَذَا الْآيَةُ؛ وَكَانَهُ قَالَ فِيهِ كَانَ فِيهِ كَذَا وَكَانَ فِيهِ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ فَلَوْلَاوْ مِنْ كَلَامِهِ لَا مِنْ نَفْسِ الْكِتَابِ، وَقِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَتَبَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْآيَةِ فَوَافَقَ لَفْظَهَا لَمَّا نَزَلَتْ؛ وَالسَّبَبُ فِي هَذَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قِصَّةٍ وَفَدَ نَجْرَانَ وَكَانَتْ قِصَّتُهُمْ سَنَةَ الْوُفُودِ سَنَةَ تِسْعَ، وَقِصَّةُ أَبِي سَفِيَّانَ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ سَنَةَ سِتٍّ وَسَيَّاتِيَّ ذَلِكَ وَاضِحًا فِي الْمَغَازِي وَقِيلَ بَلْ نَزَلَتْ سَابِقَةً فِي أَوَّلِ الْهِجْرَةِ وَإِلَيْهِ يُومَئِيْ كَلَامُ بْنِ إِسْحَاقَ وَقِيلَ نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ وَجَوَرَ بَعْضُهُمْ نُزُولَهَا مَرَّتَيْنِ وَهُوَ بَعِيدٌ".^(١)

قال: ذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) كَتَبَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْآيَةِ فَوَافَقَ لَفْظَهَا لَمَّا نَزَلَتْ، وَكَانَ تَارِيَخُ هَذَا النَّصِّ سَنَةَ سِتٍّ، وَذَلِكَ لِقَوْلِ أَبِي سَفِيَّانَ لَمَّا سَأَلَهُ هِرَقْلُ: "فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَلَّتْ: لَا، وَتَحْنُّ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا تَنْدِرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا".^(٢)، وَالْمُدَّةُ الْمُذَكُورَةُ هِيَ كَانَتْ فِي زَمَانِ الْحُدَيْبِيَّةِ سَنَةَ سِتٍّ هِجْرِيَّةٍ؛ ثُمَّ قَارَنَ الْحَافِظُ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ تَارِيَخِ نُزُولِ الْآيَةِ فَقَالَ: "وَأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قِصَّةٍ وَفَدَ نَجْرَانَ وَكَانَتْ قِصَّتُهُمْ سَنَةَ الْوُفُودِ سَنَةَ تِسْعَ، ثُمَّ قَالَ: "وَجَوَرَ بَعْضُهُمْ نُزُولَهَا مَرَّتَيْنِ، وَهُوَ بَعِيدٌ"، فَظَهَرَ قِيمَةُ تَارِيَخِ النَّصِّ فِي تَعْدِيدِ الْقِصَّةِ، أَوْ نَفِي التَّعْدِيدِ، وَتَوْجِيهُ الْمَعْانِي مِنْ خَلَلِ ذَلِكَ.

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (١/٣٩).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، باب بذء الوحش، (٨/١)، رقم: ٧.

المبحث السادس

أثر معرفة تاریخ النص فی توجیه دلالة الحدیث

تعتبر الدلالة من أهم محاور توجیه المعنی في الحديث النبوی، قال ابن السکیت عن الفراء: «دلیل من الدلالة والدلالة بالكسر والفتح»^(۱)، وهو ما يمكن أن یستدل به عن قصد قائله أو فاعله، والأثر الدلالي لتأریخ النص الحدیثی كان له دور فعال في توجیه الدلالة عند شرایح الحديث، ومن المعلوم قطعاً أنه ليس لدينا تاریخاً محدداً لجميع ما أستند من روایات وأحداث؛ ومع ذلك فإنه من المؤكد أنها قد وقعت في زمانٍ محدد وكانت لها ملابسات وقرائن تدل على وقوعها في هذا الزمان، فالجهل بالشيء لا يوجب عدمه، وهذا مبدأ ينسحب على كل الظواهر الكونية؛ لذا كان الظرف بمعرفة تاریخ النصوص الحدیثیة من أجل المهمات الملقاة على كاهل أهل الحديث؛ لما له من قوة الحجة في دلالة النص، ومعرفة مقصوده الشرعي، وفي هذا المبحث نحاول بيان أثر تاریخ النص في توجیه الدلالة.

المثال الأول: ما أخرجه البخاري في صحيحه، من حديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما)، أنه: سمع رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، يقول عام الفتح وهو يمکأ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ» ، فقيل: يا رسول الله، أرأيت شعوم الميئنة، فإنها يطلي بها السفن، ويذهب بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لَا، هُوَ حَرَامٌ» ، ثم قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عند ذلك: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودُ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَمَ شُعُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاغُوهُ، فَأَكْلُوا ثُمَّهُ».^(۲)

(۱) محمد بن أحمد بن الأزهري، تهذيب اللغة، (۱۴ / ۴۸).

(۲) البخاري، الجامع الصحيح، بابُ بَيْعَ الْمَيْتَةِ وَالْأَصْنَامِ، كتابُ الْبَيْوَعِ، (۳ / ۸۴)، رقم: ۲۲۳۶.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "في رواية أحمد^(١) عن حجاج بن محمد عن الليث بن سعيد سمعت جابر بن عبد الله يمكأ قوله وهو يمكنه عام الفتح فيه بيان تاريخ ذلك وكان ذلك في رمضان سنة ثمان من الهجرة، ويحتمل أن يكون التحرير وقع قبل ذلك ثم أعاده^(٢) ليسمعه من لم يكن سمعه قوله إن الله ورسوله حرم هكذا وقع في الصحيحين بإسناد الفعل إلى ضمير الواحد وكان الأصل حرماً".

قلت: استخدم الحافظ تاريخ هذا النص لبيان أن هذه الأشياء المذكورة في الحديث كانت محرمة قبل فتحمكة وكان ذلك في رمضان سنة ثمان من الهجرة، ثم قال: "ويحتمل أن يكون التحرير وقع قبل ذلك ثم أعاده^(٣) ليسمعه من لم يكن سمعه"؛ فأفاد بذلك كون أن دلالة هذا النص للتنكير بالحرير وليس لبداية تحريم ذلك سنة ثمان من الهجرة، وبرهان ذلك قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}.

قال الشوكاني في فتح القدير: "قال في الكشاف: أكَّدَ تحرير الخمر والميسر وجوهاً من التأكيد، منها: تصدير الجملة بإنما، ومنها: أنه قرئهما بعبادة الأصنام ومنه قوله^(٤): «شاربُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَتَنِ» ومنها: أنه جعلهما رجساً، كما قال: {فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأُوْتَانِ}^(٥)، ومنها: أنه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البخت، ومنها: أنه أمر بالاجتناب، ومنها: أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خيبة

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٢ / ٣٦٠)، برقم (١٤٤٧١)، وإسناده على شرط الشيخين.

(٢) سورة المائدة آية رقم: (٩٠).

(٣) سورة الحج آية رقم (٣٠).

ومَحْقَةً^(١)، والمشهورُ أَنَّ الْخَمْرَ حُرِّمَتْ سَنَةً ثَلَاثٍ مِنَ الْهِجْرَةِ بَعْدَ وَقْتَةَ أَحَدٍ^(٢)، وكذلك تحريم الميئنة والخنزير نزل في قوله تعالى: {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ} .^(٣)

المثال الثاني: ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث صفوان بن يعلى، عن أبيه^(٤)، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأتاه رجلٌ عليه جبة بها أثر من خلوق، فقال يا رسول الله، إني أحقرت بعمره، فكيف أفعل؟ فسكت عنه، فلم يرجع إليه، وكان عمر يستتره إذا أنزل عليه الوحي، يظلله، فقلت لعمر^(٥): إني أحبك، إذا أنزل عليه الوحي، أن أدخل رأسي معه في الثوب، فلما أنزل عليه، خمرة عمر^(٦) بالثوب، فجئتُه فأدخلت رأسي معه في الثوب، فنظرت إليه، فلما سرّي عنه، قال: «أين السائل آنفاً عن العمر؟» فقام إليه الرجل، فقال: «أنزع عنك جبتك، وأغسل أثر الخلوق الذي بك، وأفعل في عمرتك، ما كنت فاعلاً في حراكك».^(٧)

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: "ولمسلم من طريق رباح بن أبي معروف عن عطاء مثلاً وقال سعيد بن منصور حدتنا هشيم أخبرنا عبد الملك ومنصور وغيرهما عن عطاء عن يعلى بن أمية أن رجلاً قال يا رسول الله إني أحقرت وعلى جبتي هذه وعلى جبته ردغ من خلوق الحديث وفيه فقال أخلع هذه الجبة وأغسل هذا الزعفران واستدل بحديث يعلى على منع استدامة الطيب بعد

(١) الشوكاني، فتح القدير، (٨٤/٢).

(٢) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، (٢٢/٧).

(٣) سورة البقرة آية رقم (١٧٣).

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، كتاب الحج، (٨٣٨/٢)، رقم: ١١٨٠.

الإحرام للأمر بغسل أثره من التوب والبدن وهو قول مالك ومحمد بن الحسن، وأجاب الجمهور بأن قصة يعلى كانت بالجعرانة كما ثبت في هذا الحديث وهي في سنة ثمان بلا خلاف، وقد ثبت عن عائشة أنها طبّت رسول الله ﷺ بيديها عند إحرامها كما سبّاتي في الذي بعده وكان ذلك في حجة الوداع سنة عشر بلا خلاف؛ وإنما يؤخذ بالأخر فالآخر من الأمر وبأن المأمور بغسله في قصة يعلى إنما هو الخلق لا مطلق الطيب فعل علة الأمر فيه ما خالطة من الزعفران وقد ثبت النهي عن تزّعفر الرجل مطلقاً محرباً وغير محرب وفي حديث ابن عمر الآتي قريباً ولا يلبس أي المحرب من الثياب شيئاً مسة زعفران وفي حديث ابن عباس الآتي أيضاً ولم يتنه إلا عن الثياب المزعفرة، وسبّاتي مزيد في ذلك في الباب الذي بعده، واستدل به على أن من أصابه طيب في إحرامه ناسياً أو جاهلاً ثم علم فبادر إلى إزالته فلا كفارة عليه^(١).

قلت: بين الحافظ ابن حجر أن بعض أهل العلم استدلوا بهذا الحديث على منع استدامة الطيب بعد الإحرام للأمر بغسل أثره من التوب والبدن، ثم أشار إلى أن الجمهور على خلاف ذلك، ثم ساق برهان الجمهور بأن قصة يعلى كانت بالجعرانة كما ثبت في هذا الحديث وهي في سنة ثمان بلا خلاف، وقد ثبت عن عائشة أنها طبّت رسول الله ﷺ بيديها عند إحرامها، وكان ذلك في حجة الوداع سنة عشر بلا خلاف، بناءً على هذا قال الحافظ مستدلاً بتاريخ النصوص: "بأن المأمور بغسله في قصة يعلى إنما هو الخلق أو الزعفران لا مطلق الطيب"، وهو توجيه مدلول النهي في الحديث.

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (٣٩٥/٣).

المثال الثالث: ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك (ﷺ)، قال: نهينا أن نسأل رسول الله (ﷺ) عن شيء، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البداء العاقل، فيسئلته، ونحن نسمع، فجاء رجل من أهل البداء، فقال: يا محمد، أتنا رسولك فزعم لنا أنك ترعم أن الله أرسلك، قال: «صدق» ، قال: فمن خلق السماء؟ قال: «الله» ، قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «الله» ، قال: فمن نصب هذه الجبال، وجعل فيها ما جعل؟ قال: «الله» ، قال: فالذي خلق السماء، وخلق الأرض، ونصب هذه الجبال، الله أرسلك؟ قال: «نعم» ، ... ، قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا، قال: «صدق» ، قال: ثم ولى، قال: والذى بعثك بالحق، لا أزيد عليهم، ولا أنقص منهم، فقال النبي (ﷺ): «لئن صدق ليدخلن الجنة».^(١)

قال ابن عبد البر في الاستذكار بعد الإشارة للحديث: «وقال من ذهب من أصحابنا وغيرهم إلى أن الحج على الفور لم يكن الحج مفترضا في حين سؤال هذا الأعرابي النبي (ﷺ) عن الإسلام وشرائعه وهذا لا معنى له، لأن الأعرابي هو ضمام بن ثعلبة منبني سعد بن بكر وفي خبره من روایة ابن عباس وأبي هريرة وأنس ذكر الحج وكان قومه على رسول الله (ﷺ) فيما زعم أهل السير سنة خمس من الهجرة وليس من قصر عن حفظ الحج في ذلك الخبر بحجة على من حفظه، وقد اختلف في هذه المسألة أصحاب مالك وأصحاب الشافعية وأصحاب أبي حنيفة على قولين أحدهما على الفور والآخر على التراخي».^(٢)

(١) مسلم، الجامع الصحيح، باب في بيان الإيمان بالله، كتاب الإيمان، (٤١/١)، رقم: ١٢.

(٢) يوسف بن عبد الله بن عبد البر، القرطبي، الاستذكار، (٣٧٣/٢).

قلت: استَخدَمَ ابنُ عَبْدِ البرِّ تارِيخَ نصِّ الْحَدِيثِ وَهُوَ تارِيخُ قُدُومِ ضِيَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ لِلْدَّلَالَةِ عَلَى وجوبِ الْحَجَّ عَلَى التَّرَاجِيِّ، فَقَالَ: "لَأَنَّ الْأَعْرَابِيَّ هُوَ ضِيَامُ بْنِ ثَعْلَبَةَ مِنْ بَنِي سَعْدٍ بْنَ بَكْرٍ وَفِي خَبْرِهِ مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَلِيِّ هُرَيْزَةَ وَأَنَّسِ ذِكْرُ الْحَجَّ وَكَانَ قُدُومُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا زَعَمَ أَهْلُ السَّيَرِ سَنَةً خَمْسًا مِنَ الْهِجْرَةِ؛ لِأَنَّهُ ثَبَّتَ أَنَّ حَجَّةَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ عَشْرَ مِنَ الْهِجْرَةِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: "وَقَدِ احْتَاجَ الشَّافِعِيُّ لِكَوْنِهِ عَلَى التَّرَاجِيِّ بِأَنَّ فَرْضَ الْحَجَّ كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ قَادِرًا عَلَى الْحَجَّ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَفِي سَنَةِ تِسْعٍ وَلَمْ يَحْجُّ إِلَّا فِي سَنَةِ عَشْرٍ".^(١)

وَنَهَايَةُ هَذَا الْمَثَلِ تَمَّ الْبَحْثُ حَمْدَ اللَّهِ وَفَضْلَهُ

(١) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، (١٣٤/١).

الخاتمة

وفيها
• أهم نتائج البحث
• والتوصيات

أثر تاريخ النص الحدّيسي في توجيهه المعايير عند شرّاح الحديث - دراسة تطبيقية

الخاتمة

بعد البحث الطويل والسبير العميق، وبذل الجهد أرجو أن يكون بحثي قد أصاب الهدف كما يوافق الإثمد الحدقه، فإنَّ العُلُومَ منحَ من الله العزيز الحكيم؛ لأنَّه لولاه سبحانه ما وضعت سواداً في بياض، وإنَّه لمن البدهي في مثل هذه المحاولات من تأصيل العلوم لا يخلو الأمر من زلل وسهو؛ إذ ليس كُلَّ بناءٍ يُبْنِي دفعة واحدة، وعلم تاريخ النَّصِّ الْحَدِيثِ الْجَدِيدُ فِي مَقْطُعِهِ، الْقَيْمُ فِي مَشْرِبِهِ بَنَاءٌ كَبِيرٌ، وَحَسْبِي أَنِّي قَدْ وَضَعْتُ فِيهِ لِبَنَةً عَسَى أَنْ يَأْتِي مِنْ يَكْمِلُهُ، وفي ضوء هذه الدراسة تحقق لدينا بعض النتائج والتوصيات أحبت أن أذكرها:

أهم نتائج الدراسة والتوصيات:

أولاً: أهم نتائج الدراسة:

- ١- ظهر لنا أنَّ لتاريخ النَّصِّ النَّبَويَّ أثرٌ كبيرٌ في محاور توجيه معانٍ الحديث كالفهم الصحيح، وسلامة الاستبطاط، وإيضاح المشكل، توجيه الدلالة وغير ذلك.
- ٢- أنَّ التَّوَارِيخُ وَالْأَحَدَاثُ قد افترنت بالنص النبوى، ونجزم أنَّه كان مُرتبطاً بالأحداث في عهد النبوة ارتباطاً وثيقاً.
- ٣- أنَّ نسبة التَّوَارِيخُ ذُكِرَتْ في نصوص المرويَّات واضحة وصرِيحَةٌ قليلة جدًا، والكم الأكثَر عميق الغوص طويلاً الذيل، بعيد المنال قيم الأثر.
- ٤- ظهر من خلال البحث أنَّ تاريخ النَّصِّ الْحَدِيثِ عند علماء الحديث قد اتسعت مجالاته في توجيه المعاني والترجيح.
- ٥- استخدام تاريخ النَّصِّ الْحَدِيثِ عند شرائح الحديث أعمق وأشمل من مجرد معرفة علم الناسخ والمنسوخ.

- ٦- كشفت الدراسة عن المحاور التي غالباً من يستخدمها شرّاح الحديث النبوى في بيان المعانى والأحكام والترجيح بينها.
- ٧- يعتبر الحافظ ابن حجر من أوسع من تكلم في هذا العلم العزيز، وكان بارعاً فيه، وأنه قد ملك من ناصية القول، وقوة المنطق، وجهاز الدليل في هذا العلم.
- ٨- اتضح من خلال مبحث أثر تاريخ النص في الفهم الصحيح أنَّ كثيراً من أخطأ في فهم النصوص كان بسبب البعد عن استخدام أدوات العلم والجهل بها.
- ٩- ظهر في تحليل شرّاح الحديث لتاريخ النصوص قوة حجة استخدامه لتحديد المعانى وتوجيه الدلالات، والترجح بين الأقوال.
- ١٠- أنَّ تراثِ شرّاح الحديث النبوى الشريف قد ملأء بكنوزِ خفياتِ، وفوائدِ كامناتِ، وعلومِ راسخاتِ فاقوا بها عصرَهم، وكان لهم قصبُ السبقِ فيها.

ثانياً: أهم التوصيات:

- ١- لو أتيح للمشتغلين بالحديث دارسة تراثِ شرّاح الحديث النبوى الشريف، وما يتعلّق بها من علوم دارسةً جادةً لأفاد الأمة الإسلامية إفادةً عظيمةً.
- ٢- العمل على البحث ودراسة علم تاريخ النص الحديث واستكمال أركانه وأدواته وقواعدِه.
- ٣- التحقق من صحة التواريخ التي حدثت في العهد النبوى الشريف؛ فإنَّ هذا يُسهل الترجح في كثير من المسائل والأحكام الفقهية المختلف فيها.
- ٤- الاهتمام بتاريخ النص للمرويات التي ظاهرها التعارض لمواجهة الإلحاد، والرد على شبّهات المشككين من المستشرقين وغيرهم.

المصادر في المراجع

- ١- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم، البستي (ت: ٥٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (ت: ٧٣٩هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عدد الأجزاء: ١٨ ج.
- ٢- الاستذكار، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم عطا، محمد علي معمور، طبعة: دار الكتب العلمية ، بيروت، سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، عدد الأجزاء: ٩ ج.
- ٣- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر محمد بن موسى الحازمي (ت: ٥٨٤هـ)، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، ط٢، سنة ١٣٥٩هـ، عدد، الأجزاء: ١
- ٤- إيضاح المحصول من برهان الأصول، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (٥٣٦هـ)، دار الغرب الإسلامي، ط١، تحقيق: د. عمار الطالبي ، عدد الأجزاء: ١ ج.
- ٥- بداية المجتهد ونهاية المقتضى، محمد بن أحمد بن رشد (الحفيد) القرطبي، (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٤ ج.
- ٦- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير، أبو الفداء الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، طبعة دار إحياء التراث العربي، ط١، سنة ١٤٠٨هـ، تحقيق: علي شيري، الأجزاء: ١٤ ج.

- ٧- تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، طبعة دار المعرفة، القاهرة، ط١، نقله للعربية جماعة منهم: د. عبد الحليم النجار، د. السيد يعقوب بكر، د. رمضان عبد التواب، عدد الأجزاء ٦ ج.
- ٨- تاريخ الإسلام، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبدالله الذبيهي (ت: ٥٧٤٨ هـ)، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، سنة ١٤١٣ هـ، تحقيق: عمر عبدالسلام التدمري، عدد الأجزاء: ١٣ ج.
- ٩- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣ هـ)، طبعة: الدار التونسية، تونس، سنة ١٩٨٤ هـ، عدد الأجزاء: ٣٠ ج.
- ١٠- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت: ٤٨٨ هـ)، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤١٥ - ١٩٩٥، ط١، تحقيق: د. زبيدة محمد عبد العزيز، عدد الأجزاء: ١ ج.
- ١١- تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر، أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، مطبعة دائرة المعارف الناظمية، الهند، ط١، ١٣٢٦ هـ، عدد الأجزاء: ١٢ ج.
- ١٢- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٥٣٧٠ هـ)، طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت سنة ٢٠٠١، ط١، تحقيق: محمد عوض، عدد الأجزاء: ٨ ج.
- ١٣- الجامع المسند الصحيح، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)، طبعة: دار طوق النجاة، ط١، سنة ١٤٢٢ هـ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، عدد الأجزاء: ٩ ج.

- ١٤- دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البهقي (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، تحقيق: د. عبد المعطي قلعي، عدد الأجزاء: ٧ ج.
- ١٥- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد، أبو عبد الله القزويني، ابن ماجه، (ت: ٢٧٣هـ)، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٢.
- ١٦- سنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، (ت: ٣٨٥هـ)، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وجماعة، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- ١٧- السنن الصغيرة، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البهقي (ت: ٤٥٨هـ)، طبعة جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، عدد الأجزاء: ٤ ج.
- ١٨- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، سنة ١٤٠٥هـ، تحقيق: مجموعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، عدد الأجزاء: ٢٥ ج.
- ١٩- السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، إسماعيل بن عمر بن كثير أبو الفداء الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٦م، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، عدد الأجزاء: ٦ ج.
- ٢٠- السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، محمد بن حبان، أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ، صحة،

وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وجماعة من العلماء، عدد الأجزاء:

.ج.٢

٢١ - السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، عدد الأجزاء: ٢ ج.

٢٢ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلبي، أبو الفلاح (ت: ٨٩١هـ)، طبعة: دار ابن كثير، دمشق ، بيروت، ط١، سنة ١٤٠٦هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط عدد الأجزاء: ١١ ج.

٢٣ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد، أبو نصر الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، طبعة دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، عدد الأجزاء:

.ج.٦

٢٤ - طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن تقى الدين، تاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، مطبعة هجر، ط٢، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، عدد الأجزاء: ١٠ ج.

٢٥ - عيون الأثر في فنون المغازي، محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمرى (ت: ٧٣٤هـ)، طبعة: دار القلم ، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، عدد الأجزاء: ٢ ج.

٢٦ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، طبعة دار المعرفة، بيروت سنة ١٣٧٩هـ، تحقيق: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ١٣ ج.

- ٢٧- فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، طبعة: دار ابن كثير، دمشق/ دار الكلم الطيب، بيروت، ط١ سنة ١٤١٤ هـ، عدد الأجزاء: ٦ ج.
- ٢٨- الكواكب الدراري في شرح صحيح، محمد بن يوسف، شمس الدين الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ)، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت البخاري، ط٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢٥ ج.
- ٢٩- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفرقي (ت: ٧١١هـ)، طبعة: دار صادر، بيروت سنة ١٤١٤ هـ، ط٣، عدد الأجزاء: ١٥ ج.
- ٣٠- المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، عدد الأجزاء: ١١ ج.
- ٣١- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصايبخ، عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، طبعة: إدارة البحوث العلمية، الجامعة السلفية، بنaras الهند، ط٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، عدد الأجزاء: ٩ ج.
- ٣٢- المسند، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وأخرون، بإشراف د عبد الله بن عبد المحسن التركي.
- ٣٣- المسند الصحيح المختصر، مسلم بن الحاج أبو الحسن النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، طبعة: دار إحياء التراث العربي، بيروت، عدد الأجزاء: ٥ ج.
- ٣٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: نحو ٧٧٠هـ)، طبعة: المكتبة العلمية، بيروت، عدد الأجزاء: ٢ ج.

- ٣٥- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد، أبو العباس الفيومي (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، ٢ ج.
- ٣٦- المصنف، عبد الرزاق بن همام، أبو بكر اليماني الصناعي (ت: ٢١١هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عدد الأجزاء: ١١ ج
- ٣٧- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الرومي، شهاب الدين أبو عبد الله الحموي (ت: ٦٢٦هـ) دار صادر، بيروت، عدد الأجزاء: ٧ ج
- ٣٨- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الفزويني (ت: ٣٩٥هـ)، طبعة: دار الفكر، بيروت ١٣٩٩هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، عدد الأجزاء: ٦ ج.
- ٣٩- المغازي، محمد بن عمر، أبو عبد الله، الواقدي (ت: ٢٠٧هـ)، دار الأعلمى، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ، تحقيق: مارسدن جونس، عدد الأجزاء: ٣ ج.
- ٤٠- المنهاج شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، سنة ١٣٩٢هـ، عدد الأجزاء: ١٨ ج.
- ٤١- الموطأ، مالك بن أنس بن عامر الأصحابي المدني (ت: ١٧٩هـ)، طبعة: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، أبو ظبي، ط١، سنة ١٤٢٥هـ - ٤٢، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، عدد الأجزاء: ٨ ج.
- ٤٣- النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، أبو القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي (ت: ٤١٠هـ)، طبعة: المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ، تحقيق: زهير الشاويش ، محمد كنعان عدد، الأجزاء: ١ ج.

الفهارس العلمية

وتتضمن:

- فهرس الآيات القرآنية مرتبة على ترتيب المصحف.
- فهرس الأحاديث على الأطراف.
- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية مرتبة على ترتيب المصحف

الصفحة	السورة	رقم الآية	الآية
٣	الفاتحة	(١)	{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}
٤٠	آل عمران	(٦٤)	لَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةٍ سَوَاءً بَيْتَنَا وَبَيْتَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}
٣	آل عمران	(١٨٧)	{لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَ}
٤٣	المائدة	(٩٠)	لَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}
٢٧	طه	(١٤)	{أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي}
٤٣	الحج	(٣٠)	{فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ}
٣	الشورى	(١٣)	{شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبِيرٌ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَنِبُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ}
٣٦	الجن	(١)	{قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ}
٣٦	الجن	(٢)	{إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا، يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرِبِّنَا أَحَدًا}

فهرس الأحاديث على الأطراف

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٣٧	أبو هريرة	ابغوني أحجارةً أستتفض بها، ولا تأتني بعظمٍ ولا بروثةٍ
٢٠	زيد بن خالد الجهنمي	أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي ...
١٤	عبد الله بن عباس	أقبلت وقد ناهزت الحلم، أسير على أثان لي ورسول الله (ﷺ) قائم يصلّي بي مني ...
٤٢	جابر بن عبد الله	إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخِزْرِ وَالْأَصْنَامِ ...
٢٤	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ...
٢٧	سعيد بن المسيب	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) حِينَ قَلَّ مِنْ خَيْرٍ ...
٣٥	عبد الله بن عباس	انطلقَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي طَائِفَةٍ مِّنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى ..
٢٩	أنس بن مالك	التَّمَسْ غُلَامًا مِّنْ غَلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي ...
٤٠	عبد الله بن عباس	ثُمَّ دَعَا بِكِتابِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ ...
٣٠	أبو حميد	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) غَرْوَةَ نَبُوَكَ ...
٣٢	أبو سعيد الخدري	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) فِي غَرْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ...
٢٢	عائشة	رَأَيْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَسْتَرُنِي بِرِدَائِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ ...

١٣	سُوِيدَ بْنُ التَّعْمَانِ	فَصَلَى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْرُوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسُّوِيقِ ...
١٩	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ	فَعَلَنَاهَا وَهَذَا يَوْمَنِدِ كَافِرٌ بِالْغُرْشِ، يَعْنِي بَيْوَتَ مَكَّةَ.
٣٨	عُوَيْمَرُ الْعَجَلَانِيُّ	فَدَنَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَاتِ بِهَا ...
٤٤	يَعْلَى بْنُ أُمِيَّةَ	كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ)، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ بِهَا أَثْرٌ مِنْ خَلُوقٍ ...
١٢	ابْنُ عُمَرَ	لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ.
٤٦	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	نَهِيَنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ ...
١٨	جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ	هَذَا وَاللَّهُ مِنَ الْحُمْسِ فَمَا شَانَهُ هَا هُنَا.

فهرس المُوْضُوعات

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٣	أهمية البحث
٥	مشكلة البحث
٥	الدراسات السابقة
٥	تحديد نطاق البحث
٦	خطة البحث
٧	منهج البحث
٩	المبحث الأول: تارِيخ النَّصِّ فِي الْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ
٩	المطلب الأول: مصطلحات البحث
١٠	التَّارِيخُ اصطلاحاً
١٠	النص لغة
١٠	النص اصطلاحاً
١١	تارِيخ النَّصِّ النَّبُوِيِّ اصطلاحاً
١٢	المطلب الثاني: مدى ارتباط النَّصِّ النَّبُوِيِّ بِالتَّارِيخِ والأحداث
١٢	مثال من قول النبي ﷺ
١٣	مثال من فعله النبي ﷺ
١٤	مثال من إقراره النبي ﷺ
١٧	المبحث الثاني: أثر تارِيخ النَّصِّ عَلَى الفَهْمِ الصَّحِيحِ، وسلامة الاستنباط

١٨	المثال الأول
١٩	المثال الثاني
٢٠	المثال الثالث
٢٢	المبحث الثالث: أثر تاريخ النص في الجمع أو الترجيح بين النصوص
٢٢	المثال الأول
٢٤	المثال الثاني
٢٧	المثال الثالث
٢٩	المبحث الرابع: أثر معرفة التاريخ في إيضاح المشكل في متن الحديث
٢٩	المثال الأول
٣٠	المثال الثاني
٣٢	المثال الثالث
٣٥	المبحث الخامس: أثر معرفة تاريخ النص في إثبات تعدد القصة
٣٥	المثال الأول
٣٨	المثال الثاني
٤٠	المثال الثالث
٤٢	المبحث الخامس: أثر معرفة تاريخ النص في توجيه دلالة الحديث
٤٢	المثال الأول
٤٤	المثال الثاني

٤٦	المثال الثالث
٥١	الخاتمة
٥١	أهم نتائج الدراسة والتوصيات
٥١	أولاً: أهم نتائج الدراسة
٥٢	ثانياً: أهم التوصيات
٥٣	ثبت المصادر والمراجع
٥٩	الفهارس العلمية
٦١	فهرس الآيات القرآنية مرتبة على ترتيب المصحف
٦٢	فهرس الأحاديث على الأطراف
٦٤	فهرس الموضوعات



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ